



جامعة الجبالي بونعامة بخميس مليانة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم علوم التسيير



الموضوع:

التدقيق الجبائي و دوره في التحصيل الضريبي دراسة الحالة بمديرية الضرائب لولاية عين الدفلى

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير
تخصص: محاسبة وتدقيق

إشراف الأستاذ:

د.نبيل قبلي

إعداد الطالب(ة):

*مليقة طجين

لجنة المناقشة

الأستاذة: نبيلة دحمان زناتي رئيسا

الأستاذة: نبيل قبلي مشرفا

الأستاذة: عبد الله عقون ممتحنا

السنة الجامعية: 2018/2019

الإهداء

إلى كل من علمني حرفا في هذه الدنيا الفانية

إلى روح أبي الزكية الطاهرة

إلى روح أمي العزيزة الغالية

إلى إخوتي، أخواتي إلى كل أفراد عائلتي الكريمة

إلى صديقاتي وأصدقائي الأوفياء، إلى زميلاتي وزملائي في الدراسة والعمل

إلى كل هؤلاء وهؤلاء اهدي هذا العمل المتواضع

ونسأل الله أن يجعله صالحا ولوجهه الكريم خالصا ولا تجعل لي منه حظا ولا للشيطان منه نصيبا

شكر و عرفان

نشكر الله عز و جل الذي بتوفيق منه و بفضل منه تمكنا من انجاز هذه المذكرة.

أتقدم العرفان والشكر الجزيل إلى الأستاذ: الدكتور قبلي نبيل على كل التوجيهات

والملاحظات، وكذا

على صبره طيلة إشرافه على هذه المذكرة رغم تعدد التزاماته.

كما أشكر كثيرا جميع الأساتذة والزملاء الذين قدموا لي المساعدة مهما كانت طبيعتها، وإلى

كل من قدم

لي تشجيعا مهما بلغت درجته.

كما أتوجه بخالص الشكر إلى كافة أساتذتنا الكرام بقسم: العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم

التسيير

تنصص: محاسبة وتدقيق بجامعة جيلة لي بونعامه خميس مليانة على ما قدموه لنا طيلة تكويننا.

ط. مليكة

الملخص

تعالج هذه المذكرة موضوع الرقابة الجبائية ومساهمتها في التحصيل الجبائي، استنادا إلى واقع الرقابة الجبائية في الجزائر والتحديات التي تواجهها، أبرزها التهرب الضريبي الذي يؤثر سلبا على الحصيلة الضريبية ومن خلال تطبيق الأنواع المختلفة للرقابة الجبائية ووسائلها القانونية وهياكل الإدارة الجبائية كإجراء يهدف إلى التحقق من مدى صحة المعلومات المصرح بها من قبل المكلفين الخاضعين للضريبة و زيادة الحصيلة الضريبية.

من هذا المنطلق قمنا بإعداد هذه الدراسة التي تسعى لتوضيح مساهمة الرقابة الجبائية في التحصيل الجبائي وبالتالي تحقيق مداخل هامة لميزانية الدولة وضمان بلوغ الأهداف المرجوة والمسطرة من طرف السلطات المعنية، ولأجل هذا قمنا بدراسة ميدانية بمديرية الضرائب لولاية عين الدفلى ومصلحة الرقاب ة الجبائية ، حيث تعرضنا لكل من التحقيق المحاسبي والتحقق المعمق في مجمل الوضعية والتحقق المصوب في المحاسبة وكيفية قيام المحققين بمحاربة التهرب الضريبي من خلال أنواع الرقابة الجبائية.

وهذا بإتباع كافة المراحل والإجراءات اللازمة، ثم توصلنا إلى استخلاص النتائج وتقديم الاقتراحات التي يمكن أن تخدم مديرية الضرائب محل الدراسة قصد التوصل إلى نتائج أفضل في المستقبل.
الكلمات المفتاحية:

الرقابة الجبائية، التهرب الضريبي، التحصيل الجبائي.

Résumé :

Ce mémoire traite le sujet du contrôle fiscal et sa participation dans la collecte d'impôts. Connaissant la réalité du contrôle fiscal en Algérie et les défauts auxquels il fait face en l'occurrence l'évasion fiscale qui influe négativement sur la collecte d'impôts, à partir de l'application des différents types du contrôle fiscale et ces outils juridiques et les infrastructures de l'administration fiscale comme procédure qui a pour but de confirmer l'authenticité des informations déclarées par les contribuables soumis à l'impôt et l'augmentation de la collecte d'impôts.

À partir de ça, nous devons préparer cette étude qui cherche à expliquer l'importance et le rôle de contrôle fiscal dans la lutte contre l'évasion fiscale, et de réaliser ainsi les recette budgétaires pour l'état et assurer la réalisation des objectifs souhaités et règle par les autorités compétentes .et pour cela nous avons fait une étude sur le terrain de la direction des impôts et l'état de Skikda de divers intérêts et le service fiscale d'intérêt spécial, La où nous étions pour chacun de la vérification de la comptabilité et la vérification approfondie de la situation fiscale d'ensemble et comment fassent les enquêteurs pour lutter contre l'évasion fiscale à travers eux et ce suivi toutes les étapes des mesures nécessaires ,puis nous sommes arrivés à tirer des conclusion et faire des suggestions qui peuvent servir la direction de

L'impôt à l'étude afin d'obtenir de meilleurs résultats à l'avenir.

Les mots clés: Le contrôle fiscal — l'évasion fiscale.- collecte d'impôts.

الفهرس

الصفحة	العنوان
	الإهداء
	شكر و عرفان
	الملخص
	الفهرس
	قائمة الجداول
	قائمة الأشكال
	قائمة الملاحق
	قائمة الاختصارات
أ-ج	مقدمة.....
الفصل الأول الجانب النظري للتدقيق الجبائي والتحصيل الضريبي	
5	تمهيد.....
6	المبحث الأول: الإطار النظري للتدقيق الجبائي.....
6	المطلب الأول: ماهية التدقيق الجبائي وأهدافه.....
8	المطلب الثاني: أنواع التدقيق الجبائي.....
12	المطلب الثالث: مراحل التدقيق الجبائي.....
16	المبحث الثاني: الإطار النظري لتحصيل الضريبي.....
16	المطلب الأول: ماهية التحصيل الضريبي.....
16	المطلب الثاني: أسس التحصيل الضريبي وقواعده.....
18	المطلب الثالث: التحصيل الضريبي وعلاقته بالتدقيق الجبائي.....
23	المبحث الثالث: دراسات السابقة.....
23	المطلب الأول: مضمون الدراسات السابقة.....

25	المطلب الثاني: نقد الدراسات السابقة.....
26	خلاصة الفصل.....
الفصل الثاني	
واقع عمليات التدقيق الجبائي في مديرية الضرائب لولاية عين الدفلى	
28	تمهيد.....
29	المبحث الأول: تقديم مديرية الضرائب لولاية عين الدفلى.....
29	المطلب الأول: تعريف مديرية الضرائب لولاية عين الدفلى.....
30	المطلب الثاني: الدور الجبائي لمديرية الضرائب لولاية عين الدفلى.....
32	المبحث الثاني: دراسة حالة في التحقيق المحاسبي.....
32	المطلب الأول: خطوات عملية التحقيق في المحاسبة.....
33	المطلب الثاني: سير عملية التحقيق في المحاسبة.....
48	المطلب الثالث: نتائج التحقيق المحاسبي و إعلام المكلف.....
50	المبحث الثالث: دراسة حالة في التحقيق المعمق في مجمل الوضعية.....
50	المطلب الأول: خطوات عملية التحقيق المعمق في مجمل الوضعية.....
51	المطلب الثاني: سير عملية التحقيق المعمق في مجمل الوضعية.....
55	المطلب الثالث: نتائج التحقيق وإعلام المكلف.....
56	المبحث الرابع: دراسة حالة خاصة في التحقيق المصوب في المحاسبة.....
56	المطلب الأول: خطوات عملية التحقيق المصوب في المحاسبة.....
57	المطلب الثاني: سير عملية التحقيق المصوب في المحاسبة.....
60	المطلب الثالث: نتائج التحقيق و إعلام المكلف.....
64	خلاصة الفصل
66	الخاتمة
	قائمة المراجع
	ملاحق

قائمة الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
34	فواتير شراء مصرحة لا تظهر في أصول المؤسسة لسنة 2014	01
34	فواتير شراء مصرحة لا تظهر في أصول المؤسسة لسنة 2015	02
35	فواتير شراء مصرحة لا تظهر في أصول المؤسسة لسنة 2016	03
36	إدماج الفواتير المخالفة لنص المادة 30 من (ق.ر.ر.أ) لسنة 2014	04
37	إدماج الفواتير المخالفة لنص المادة 30 من (ق.ر.ر.أ) لسنة 2015	05
37	إدماج الفواتير المخالفة لنص المادة 30 من (ق.ر.ر.أ) لسنة 2016	06
38	تحديد رقم الأعمال الغير مصرح	07
38	تحديد رقم الأعمال الإجمالي	08
39	أسس فرض الرسم على النشاط المهني	09
39	أسس فرض الرسم على القيمة المضافة	10
40	شهادات الشراء بالإعفاء (F20) لسنة 2014	11
41	شهادات الشراء بالإعفاء (F20) لسنة 2015	12
42	شهادات الشراء بالإعفاء (F20) لسنة 2016	13
43	شهادات الشراء بالإعفاء (F20) لسنة 2017	14
44	تحديد الربح	15
44	تحديد الدخل	16
45	تحديد الحقوق و الغرامات للضريبة على الدخل الإجمالي	17
46	تحديد الحقوق و الغرامات للرسم على النشاط المهني	18
47	تحديد الحقوق و الغرامات للرسم على القيمة المضافة	19
48	مجموع الحقوق و الغرامات	20
53	إعادة تأسيس الإيرادات السنوية	21
54	تسوية الوعاء	22
54	تسوية الحقوق و الغرامات	23

58	تقييم رقم الأعمال	24
58	تسوية الوعاء الضريبي	25
58	تسوية الوعاء الضريبي	26
59	تسوية الوعاء الضريبي	27
59	تسوية الحقوق و الغرامات	28
60	تسوية الوعاء الضريبي	29
60	تسوية الحقوق والغرامات	30
63	الحصيلة الضريبية للدراسة الميدانية للحالات الثلاث	31

قائمة الأشكال

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
7	الرقابة الجبائية	01
11	شكل توضيحي لمختلف أنواع التدقيق الجبائي	02
12	المخطط العام للتدقيق في الوثائق	03
20	علاقة الرقابة الجبائية بجودة التصريحات الجبائية	04
30	الهيكل التنظيمي لمديرية كبريت المؤسسات بعين الدفلى	05

الصفحة	اسم الملحق	رقم الملحق
32	Avis de Vérification de Comptabilité	01
35	Notification de Redressement Suite à la vérification de comptabilité	02
48	Avis de Control ponctuel de Comptabilité	03
51	Fiche de situation de Patrimoine	04
55	Avis de Vérification Approfondie de la Situation Fiscale d'Ensemble	05
57	Notification de Redressement Suite au Contrôle ponctuel de Comptabilité	06

D.G.I	Direction Générale des impôts	المديرية العامة للضرائب
D.G.E	Direction des grands entreprises	مديرية كبريات المؤسسات
D.R.I	Direction regional des impôts	المديرية الجهوية للضرائب
D.R.V	Direction des Recherche et vérification	مديرية الأبحاث و المراجعات
D.I.W	Direction des impôts de wilaya	المديرية الولائية للضرائب
I.R.G	L'impôt sur les bénéfices des sociétés	الضرائب على الدخل الاجمالي
I.B.S	L'impôt sur la revenue globale	الضريبة على مداخيل رؤوس الأموال
T.V.A	Taxe sur la valeur ajoutée	الرسم على القيمة المضافة
T.A.P	Taxe sur l'activité professionnelle	الرسم على النشاط المهني
V.A.S.F.E	Vérification approfondie des situations fiscales d'ensemble	التحقيق المعمق للوضعية الجبائية الشاملة
V.C	Verification de comptabilité	التحقيق المحاسبي
V.P	Verification ponctuelle	التحقيق المصوب

مقدمة

مقدمة:

كون المؤسسة اللبنة الأساسية في الاقتصاد فقد أولاها المشرع الجزائري أهمية بالغة في نصه لمجموعة من القوانين التي تحدد طرق تسييرها بصفة مستقرة وواضحة والمتمثلة في: الدفاتر والسجلات المحاسبية التي يقيد فيها كل ما دخل وخرج من المؤسسة وهذا هو محيط المؤسسة الداخلي ، كما لهذه الأخيرة محيط خارجي يتمثل في الإدارة الجبائية التي تعد رابط بين التشريع الجبائي والمكلف بالضريبة. إذ أننا نلاحظ تأثر المؤسسة بالضريبة وهذا يعكس فعالية التشريع الجبائي على المردودية المالية للخزينة العمومية. وسعي للوصول لهذه الفعالية في المردودية ولتكون الإدارة الجبائية فعالة قامت الجزائر بعدة إصلاحات ، ولتجسيد التكامل بين الإصلاح التشريعي والإصلاح الإداري تقرر بنص قانون المالية 2003 تأسيس مديرية المؤسسات الكبرى D.G.E ومراكز الضرائب C.D.A كما شددت الدولة الرقابة الجبائية على المكلفين بالضريبة وهذا كله بهدف التخفيف من وطأة التهرب والغش الضريبي وزيادة التحصيل الجبائي لتمويل الخزينة العمومية وتحسين العلاقة بين المكلف والإدارة الجبائية.

إذ أن للتدقيق الجبائي دور مهم في تمكين الإدارة الجبائية من تأدية المكلفين بالضريبة لمستحقاتهم وبالتالي تصحيح الأخطاء والمخالفات والتجاوزات التي يتوصلون إليها، إذ يعد التهرب من دفع الضريبة من أخطر الآفات التي تصيب الضريبة بصفة خاصة والاقتصاد بصفة عامة والتي تؤثر بصفة سلبية على التحصيل الضريبي للدولة مما استدعى محاربة هذا الوباء بشتى الطرق التشريعية والتنظيمية والتي نتج عنها وضع أجهزة مختصة في ذلك تتمثل في الرقابة الجبائية المخول لها أداء مهمة التدقيق الجبائي لذلك ومن خلال ما سبق يمكن طرح الإشكالية التالية:

كيف يمكن للتدقيق الجبائي أن يساهم في زيادة التحصيل الضريبي؟

وللإجابة على الإشكالية المطروحة تم صياغة الأسئلة الفرعية التالية:

- 1- ما مدى تأثير التدقيق الجبائي على المكلفين بالضريبة؟
 - 2- ما هي الأسباب الحقيقية وراء ضعف التحصيل الضريبي في الإدارة الجبائية؟
 - 3- ما هي أهم الآليات المعتمدة من قبل الإدارة الجبائية لزيادة التحصيل الضريبي عن طريق التدقيق الجبائي؟
- الفرضيات:**

ولنتمكن من الإجابة على هذه التساؤلات قمنا بطرح الفرضيات التالية:

- 1- يؤثر التدقيق الجبائي على المكلفين بالضريبة بمراقبتهم في تأدية واجباتهم تجاه الإدارة الجبائية والعمل على اكتشاف كل الأخطاء والتجاوزات.
- 2- يساهم التهرب الضريبي في استنزاف الخزينة العمومية عن طريق اضعاف التحصيل الضريبي .
- 3- لتدقيق الجبائي مجموعة من الآليات تضبط تدخل الإدارة وتحمي المكلفين بالضريبة ويؤدي عدم الالتزام بمراحل مختلف أنواع التدقيق الجبائي إلى فشل الرقابة في تحقيق أهدافها.



أسباب اختيار الدراسة:

لقد تم اختيار الموضوع لعدة أسباب ودوافع منطقية وعملية وذاتية تجلت في:

- 1 -الموضوع ملموس ميدانيا.
- 2 -ازدياد ملحوظ في التهرب الضريبي الذي بات يهدد الخزينة العمومية.
- 3 -ضعف الحصيلة الضريبية جعلنا نحاول تسليط الضوء على وسيلة ردعية تتمثل في التدقيق الجبائي.
- 4 - الرغبة في التعرف على آليات الرقابة الجبائية في الجزائر.
- 5 -المرحلة الحساسة التي تمر بها الجزائر في ظل الاعتماد الكلي على الجباية البترولية والانخفاض الملحوظ في أسعار النفط تجبر السلطات على تفعيل عملية التحصيل الضريبي.

أهمية الدراسة:

أن أهمية الدراسة تكمن في أهمية المكانة التي أصبحت تحتلها الضريبة في الاقتصاد الوطني ، بشكل عام وتمويل الخزينة العمومية بشكل خاص ، وكذلك للآثار السيئة لظاهرة التهرب الضريبي والتي جعلت أموالا طائلة تتداول بكل حرية من دون مراقبة وبذلك حرمان الخزينة العمومية منها.

وفي ظل البحث المتزايد من قبل السلطات المعنية على طرق التحصيل الفعال للضريبة ، وبالتالي يجب عليها اتخاذ كافة سبل العلاج المتاحة لمجابهة التهرب الضريبي ومن هنا تتجلى أهمية التدقيق الجبائي كونه من الوسائل الهامة للعلاج ومنه زيادة الحصيلة الضريبية.

أهداف الدراسة:

تشمل أهداف الدراسة ما يلي:

- تسليط الضوء على التدقيق الجبائي.
- إبراز أهم المعوقات التي تعترض عملية التدقيق الجبائي والتي تعمل على إضعاف التحصيل الضريبي.
- الوقوف على مدى فعالية التدقيق الجبائي في زيادة التحصيل الضريبي.

منهج الدراسة:

طبيعة الموضوع الذي تم تناوله : التدقيق الجبائي ودوره في التحصيل الضريبي يقودنا إلى إتباع المنهج الاستنباطي، وذلك من خلال استعمال أداة الوصف في الجانب النظري وعرض مختلف المفاهيم المتعلقة بالتدقيق الجبائي أو تلك المتعلقة بالتحصيل الضريبي، ثم تجسيدا لكل ما تم وصفه قمنا بالدراسة التطبيقية للبحث باستعمال أداة التحليل.

حدود الدراسة:

- الحدود المكانية: يتعلق هذا البحث بمختلف الطرق الكفيلة بزيادة الحصيلة الجبائية وذلك على مستوى المديرية الولائية لضرائب لولاية عين الدفلى



- الحدود الزمنية: حددت فترة الدراسة الميدانية من 2019/03/03 إلى غاية 2019/05/02 والتي تم فيها التعرف على كيفية تعامل مفتشي الضرائب مع المتهربين من دفع الضريبة وهذا بإتباع كافة الإجراءات سواء فيما يتعلق:

- التحقيق المحاسبي
- التحقيق المصوب في المحاسبة
- التحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية

هيكل الدراسة:

تم تقسيم هذا البحث إلى فصلين كالآتي:

- الفصل الأول: خاص بالجانب النظري للتدقيق الجبائي والتحصيل الضريبي متمثلة في ماهية التدقيق الجبائي ، أهدافه، أنواعه و مراحلها إلى جانب مفهوم التحصيل الضريبي، أسس وقواعد التحصيل الضريبي إلى جانب علاقته بالتدقيق الجبائي مع استعراض لبعض الدراسات السابقة.

- الفصل الثاني: خصصنا هذا الفصل لدراسة حالة، حيث قمنا بإسقاط الدراسة النظرية في الفصل السابق على واقع بعض المكلفين في ولاية عين الدفلى، وذلك عن طريق إخضاعهم لعملية التحقيق في المحاسبة، التحقيق المصوب في المحاسبة والتدقيق في مجمل الوضعية الجبائية لسنوات سابقة غير متقدمة.

- صعوبات الدراسة:

يمكن حصر صعوبات الدراسة في العنصر التالي:

- قلة المراجع التي تتناول التدقيق الجبائي في الجزائر.
- صعوبة الحصول على ملفات المكلفين الخاضعين للتدقيق الجبائي.
- ضيق الوقت.

الفصل الأول:

الجانب النظري للتدقيق الجبائي
والتحصيل الضريبي

تمهيد:

أدت فكرة العولمة و الجهود المبذولة للانضمام للمنظمة العالمية للتجارة (OMC)، و التي من شروطها تحرير التجارة لقيام الجزائر كباقي الدول الساعية لذلك، بجملة من الإصلاحات خاصة في ميدان الجباية التي عرفت انخفاض كبير في المردودية و هذا ناتج عن تفشي ظاهرتي الغش و التهرب الضريبي ، التي تسعى الدولة للحد ولو نسبيا من نتائجه الخطيرة و محاربتها، مما أدى إلى بروز فكرة التدقيق الجبائي كوسيلة حتمية و ضرورية لزيادة التحصيل الضريبي ، نظرا لطبيعة النظام الجبائي الجزائري القائم على كون المكلف بالضريبة هو الذي يقدم تصريح بممتلكاته .

ومحاولة منا لتبسيط مصطلحي التدقيق الجبائي و التحصيل الضريبي حاولنا التطرق فيما يلي إلى:

المبحث الأول: الإطار النظري للتدقيق الجبائي.

المبحث الثاني: الإطار النظري للتحصيل الضريبي.

المبحث الثالث: الدراسات السابقة.

المبحث الأول: الإطار النظري للتدقيق الجبائي

تعد الرقابة الجبائية إحدى الأدوات التي أعطيت للمؤسسات ولمصالح الضرائب على حد سواء ، إذ تعتبر الأداة التي تخول للإدارة الضريبية مراقبة التصريحات ومعاينة الأخطاء والنقائص والإعفاءات، وهذا باعتبار الجزائر تعتمد على جمع مواردها من الضرائب في ظل انخفاض أسعار البترول لتغطية النفقات العامة.

المطلب الأول: ماهية التدقيق الجبائي وأهدافه.

1- ماهية التدقيق الجبائي: الرقابة أو التحقيق أو التدقيق الجبائي قدمت له عدة تعاريف منها:


- يعرف التدقيق الجبائي على أنه فحص التصريحات وكل التسجيلات والوثائق ومستندات المكلفين بالضريبة الخاضعين لها، سواء كانوا ذو شخصية طبيعية أو معنوية، وذلك بقصد التأكد من صحة المعلومات التي تحتويها ملفاتهم الجبائية¹.
- كما يعرفه البعض على أنه الفحص الشامل للوضعية الجبائية للمؤسسة بغرض مراقبة احترام القوانين الجبائية من جهة، وبغرض تعزيز الأمن الجبائي من منظور السياسة المتبعة في التسيير من جهة أخرى. وذلك بالتحكم في الإمكانات التي يوفرها التشريع الجبائي دون المساس بمصالح الخزينة العمومية².
- وقد عرفه الدكتور عبد المنعم فوزي على أنه : فحص لتصريحات و كل سجلات و وثائق و مستندات المكلفين بالضريبة، سواء كانوا ذو شخصية طبيعية أو معنوية وذلك بقصد التأكد من صحة المعلومات التي تحتويها ملفاتهم الضريبية
- التدقيق الجبائي هي مجموعة من العمليات و الإجراءات التي تقوم من خلالها الإدارة الجبائية بفحص تصريحات ومستندات و وثائق المكلفين ، سواء كانوا أشخاصا طبيعيين أو معنويين، بهدف التأكد من مدى صحة ومصداقية هذه التصريحات ، بالإضافة إلى فحص المحاسبة من حيث الشكل و المضمون من أجل اكتشاف الممارسات التديلية، و في الأخير يتم اتخاذ الإجراءات العقابية اللازمة.

كما يمكن تلخيص التعاريف السابقة في الشكل التالي:

¹ عيسى بولخوخ، الرقابة الجبائية كأداة لمحاربة التهرب و الغش الضريبي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير دراسة حالة بولاية باتنة، فرع اقتصاد التنمية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ن جامعة الحاج لخضر باتنة، الجزائر 2003-2004، ص 53.

² بوعلام ولهي، اثر مردودية المراجعة الجبائية في مكافحة التهرب الجبائي في الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن نيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005، ص 09.

الشكل رقم (1): الرقابة الجبائية



المصدر: سمية براهيمى وميادة بلعياش، "مساهمة المراجعة الجبائية في مكافحة الغش والتهرب الضريبي لتفعيل مبادئ حوكمة الشركات"، بحوث اقتصاديات عربية، العددان 27-28، صيف، خريف 2014.

2- أهداف التدقيق الجبائي:

تسعى السلطات الجبائية إلى تحقيق مجموعة من الأهداف ، تتمحور في نواحي مختلفة : إدارية، قانونية، اقتصادية وغيرها والتي تتمثل أساسا في:

أ - **الهدف القانوني:** و يتجسد في التأكد من مدى مطابقة كافة التصرفات المالية للمكلفين ، القوانين و الأنظمة لذا وحرصا على سلامة هذه الأخيرة يركز التدقيق الجبائي على مبدأ المسؤولية و المحاسبة لمعاقبة المكلفين بالضريبة عن أية انحرافات أو مخالفات يمارسونها للتهرب من دفع مستحقاتهم الجبائية¹.

ب - **الهدف الإداري:** تساعد الرقابة الجبائية على التنبيه إلى أوجه النقص والخلل في التشريعات المعمول بها مما يساعد الإدارة الجبائية على اتخاذ الإجراءات التصحيحية وتحديد الانحرافات وكشف الأخطاء يساعد الإدارة الجبائية في المعرفة و الإلمام بأسبابها و تقييم أثارها ، و بالتالي اتخاذ القرارات المناسبة لمواجهة المشكلات التي تتجم عن ذلك².

¹محمود حسين الوادي، زكريا احمد عزام، المالية العامة و النظام المالي في الاسلام، دار المسيرة، ط1، الاردن، 2000، ص 166.

²منور اوسرير، محمد حمو، محاضرات في جباية المؤسسات، الطبعة الاولى، مكتبة الشركة الجزائرية بوداوا، الجزائر، 2009، ص 202.

ج- **الهدف المالي و الاقتصادي:** تهدف الرقابة الجبائية إلى المحافظة على الأموال العامة من التلاعب و السرقة بأي شكل من الأشكال ، و بالتالي زيادة الأموال المتاحة للإنفاق العام ، مما يؤدي إلى زيادة مستوى الرفاهية الاقتصادية للمجتمع¹.

د- **الهدف الاجتماعي:** تسعى الرقابة الجبائية إلى تحقيق مبدأ العدالة بين المكلفين بالضريبة، وبالتالي تحقيق حالة من المنافسة النزيهة بين الأشخاص والشركات، كما تسعى إلى تجسيد مبدأ التضامن الوطني من خلال محاربة ومنع الإهمال أو التقصير في أداء الممول لواجباته تجاه المجتمع، وبالتالي تجنب العقوبات و الزيادات الناتجة عن أي قصور في تطبيق القواعد الضريبية².

المطلب الثاني: أنواع التدقيق الجبائي.

تتميز عملية التدقيق الجبائي بالتنوع وذلك لأنها تأخذ عدة إشكال على أساس الدور الذي يختص بها كل نوع منها حيث يتوجب استعمال هذه الأنواع في الوقت المناسب وبتتابع مراحل منتظمة، وهذا ما سنوضحه.

أولاً: التدقيق الداخلي (الرقابة العامة)

تتم على مستوى مفتشيات الضرائب دون التنقل إلى أماكن مزاولة المكلفين لأنشطتهم ، وتتم بصفة دورية ومستمرة عادة كل سنة³، وتنقسم الرقابة العامة أو الشاملة بدورها إلى نوعين:

- **التدقيق الشكلي (الرقابة الشكلية):** يعتبر التدقيق الشكلي كأول عملية تخضع لها التصريحات المقدمة إلى مفتشية الضرائب دائرة الاختصاص التابعة لمكان ممارسة النشاط الخاضع للضريبة ، و تدرس أو تعنى بكشف الأخطاء المادية التي يمكن أن توجد في تصريحات المكلفين، و ذلك دون التأكد من مدى صحة الأرقام والمعلومات المقدمة لإدارة الضرائب، بل تهتم بالشكل الذي قدمت به هذه المعلومات⁴.
- **التدقيق في الوثائق (الرقابة على الوثائق):** وهو تدقيق شامل لأنه يتمثل في إجراء فحص شامل للتصريحات الجبائية المقدمة من طرف المكلف و مقارنتها بالمعلومات المتوفرة في ملفه الجبائي، و كذا كل البيانات التي تحصل عليها الإدارة الضريبية بطرقها الخاصة من أجل معرفة الوضعية الحقيقية للمعنى ، و بالتالي فالمراقب الجبائي يقوم بتدقيق تام لكل النقاط المتضمنة في التصريح و دراسة مدى ترابط السنوات السابقة بهدف اكتشاف

¹ نجاة نوي فاعلية الرقابة الجبائية في الجزائر 1999-2003، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004، ص 36.

² ناصر مغني، دراسة تقييمية للتهرب الضريبي من خلال مؤشرات الاداء حالة ولاية المسيلة خلال الفترة 2004-2008، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة بومرداس، الجزائر، 2009-2010، ص 88-89.

³ بن عمار منصور، مرجع سبق ذكره، ص 21.

⁴ منور اوسرير، محمد حمو، مرجع سبق ذكره، ص 203.

الأخطاء المرتكبة¹. و في حالة الغموض بإمكان الإدارة الجبائية طلب معلومات من المكلف سواء شفهيًا أو كتابيًا فيما يخص الأمور التي تضمنها التصريح ، و ذلك بمراسلته من أجل تقديم توضيحات²، أو طلب تدريرات و في حالة عدم رد المكلف أو رده بالرفض و عدم رغبته في تقديم المعلومات يقوم المحقق بإعادة المراسلة مرة أخرى مع إضفاء طابع الإلزامية على الطلب هذه المرة ، و يتعين على المكلف تقديم رده في أجل ثلاثين (30) يوم، و في حالة امتناعه يتم تقدير الضريبة بطريقة تلقائية، و إذا وجد المحقق إن هذه الإجراءات غير كافية من أجل اكتشاف حالات الغش فإنه يقوم بتحويل الملف إلى الرقابة المعمقة و هذا ما يخوله له القانون³.

ثانياً: التدقيق المعمق (الرقابة المعمقة)

ينقسم هذا الشكل من التدقيق إلى ثلاث أنواع أساسية هما: الفحص المحاسبي والفحص المعمق لمجمل الوضعية الجبائية للمكلف والذي يطلق عليه اسم VASFE، بالإضافة إلى التحقيق المصوب في المحاسبة. حيث يعتبر التدقيق المعمق كرقابة خارجية وذلك لأنها تتطلب التنقل إلى أماكن مزاوله المكلفين لأنشطتهم، إلا أنها لا تتم بصفة دورية و إنما تكون بطريقة مبرمجة تقوم بها أجهزة مختصة.

- **التحقيق المحاسبي (الرقابة المحاسبية)**: هو مجموعة العمليات التي يستهدف منها مراقبة التصريحات الجبائية المكتتبه من طرف المكلف بالضريبة وفحص محاسبته ، و التأكد من مدى مطابقتها للمعطيات المادية و غيرها حتى يتسنى معرفة مصداقيتها⁴. كما عرفها قانون الإجراءات الجبائية على أنها مجموع العمليات الرامية إلى مراقبة التصريحات الجبائية المكتتبه من طرف المكلفين بالضريبة ، و يجب أن يتم التحقيق في الدفاتر و الوثائق المحاسبية بعين المكان، ولا يمكن إجراء التحقيقات المحاسبية إلا من طرف أعوان الإدارة الجبائية الذين لهم رتبة مفتش على الأقل⁵.
 - **التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة (الرقابة المعمقة)**: يمكن لأعوان الإدارة الجبائية أن يشرعوا في التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة للأشخاص الطبيعيين بالنسبة للضريبة على الدخل الإجمالي IRG سواء توفر لديهم موطن جبائي أم لا، عندما تكون لديهم التزامات متعلقة بهذه الضريبة⁶.
- في هذا التحقيق، يتأكد الأعوان المحققون من الانسجام الحاصل بين المداخل المصرح بها من جهة والذمة أو الحالة المالية، والعناصر المكونة لنمط معيشة أعضاء المقر الجبائي من جهة أخرى.

¹منور اوسرير، محمد حمو، مرجع سبق ذكره، ص 204، 205.

²وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، "قانون الإجراءات الجبائية"، المادة 19، الفقرتين 1-2، 2016، ص 9.

³المادة 19، الفقرتين 4-5، قانون الإجراءات الجبائية 2017، ص 10.

⁴ميثاق المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة، المديرية العامة للضرائب، 2013، ص 13.

⁵المادة 20 الفقرة 1، قانون الإجراءات الجبائية 2017، ص 10.

⁶المادة 21 من قانون الإجراءات الجبائية، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، الجزائر، 2017، ص 14.

• **التحقيق المصوب في المحاسبة :** تم استحداث هذا النوع من الرقابة طبقا لما نصت عليه المادة 24 من قانون المالية لسنة 2010 و الذي يتمثل في التدقيق المصوب في المحاسبة و كذا المادة 20 مكرر من قانون الإجراءات الجبائية حيث يمكن هذا النوع من التدقيق ، أعوان الرقابة القيام بالتدقيق في محاسبة المكلفين و كذا إجراء كل التحريات اللازمة من اجل تأسيس الوعاء الضريبي ، كما يمكنهم من التحقيق في محاسبة المكلفين بالضريبة لنوع أو عدة أنواع من الضرائب (TAP.TVA.IRG .IBS)، لفترة كاملة أو لجزء منها غير متقدمة أو لمجموعة عمليات أو معطيات محاسبية لمدة تقل عن سنة جبائية ، و يجب أن يحوز العون الضريبي على رتبة مفتش على الأقل كي يتسنى له القيام بهذا النوع من التحقيق . ويتم كذلك التحقيق عندما تشك الإدارة الجبائية في صدق المستندات أو الانفاقيات التي تم إبرامها من طرف المكلفين بالضريبة و التي تخفي المضمون الحقيقي للعقد عن طريق بنود تهدف إلى تجنب أو تخفيض الأعباء الجبائية¹ .

ثالثا: التدقيق عن طريق الفرق المختلفة (الرقابة عن طريق الفرق المختلطة: ضرائب - جمارك - تجارة)

لقد بدأت فرق البحث المختلطة في العمل ابتداء من شهر افريل 1996 و تم التأسيس لها رسميا بالمرسوم التنفيذي رقم 97-290 المؤرخ في 1997/07/27. و من خلال سنة 1999 عرف الهيكل التسييري للفرق المختلطة تعديلات جمة بسبب النقائص مما أدى إلى ارتفاع حجم المنازعات بسبب التصحيحات التي تجريها الفرق لذلك جاء المنشور رقم 293 بتاريخ 1999/06/21 بالتدخل لدى المكلفين من اجل مراقبة مدى احترام التشريعات الجبائية و الجمركية والتجارية في حين تبقى التسويات من مهام مصالح الوعاء².


رابعا: التدقيق الفئوي (الرقابة الفنية: الرقابة على المعاملات العقارية)

إن مراجعة أثمان المعاملات العقارية المصرح بها تشكل احد أهم الأدوات في مكافحة التهرب الجبائي في هذا الميدان، و هو يخص المعاملات التالية: العقارات المبنية- العقارات الغير مبنية - مراقبة المداخل العقارية. وتعتمد مراجعة هذه الأثمان على القيمة العقارية السوقية ل عقار أي قيمة العقار في السوق ، وبعبارة أخرى الثمن المتفاوض عليه في السوق بين البائع و المشتري الخاضع لقانون العرض و الطلب أخذا بعين الاعتبار العناصر المادية و العوامل القانونية للعقار و كذا المحيط الاقتصادي المتواجد فيه العقار و لذلك ينبغي المتابعة الدقيقة الدائمة عن طريق مصالح التسجيل لكل المعاملات العقارية مع رصد كل المعلومات المتأتية من طرف الوكالات و الدواوين والمؤسسات التي تنشط في مجال العقار.

¹المادة 20 مكرر من قانون الإجراءات الجبائية، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، الجزائر، 2015.


²بوعلام ولهي، اثر مردودية المراجعة الجبائية في مكافحة التهرب الجبائي في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 12.

الشكل رقم 02: شكل توضيحي لمختلف أنواع التدقيق الجبائي



المصدر: ولهي بوعلام، نحو إطار مقترح لتنفيذ آليات الرقابة الجبائية للحد من آثار الأزمة حالة الجزائر، الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية و الاقتصاديات الدولية و الحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2009، بتصرف .

الشكل رقم (3): المخطط العام للتدقيق في الوثائق



المصدر: سهام كردودي، الرقابة الجبائية بين النظرية والتطبيق، دار المفيد للنشر و التوزيع، الجزائر، بدون تاريخ، ص 47.

المطلب الثالث: مراحل التدقيق الجبائي.

إن القيام بعملية التدقيق الجبائي يتطلب المرور بمجموعة من المراحل و الإجراءات على مستوى كل نوع من أنواع التدقيق، بداية بجلب الملف من المفتشية و إبلاغ المكلف ببداية عملية التدقيق ، ثم سير عملية التدقيق الميداني ، وأخيرا التوصل إلى فرض الضريبة و العقوبات إن وجدت و إعلام المكلف بالنتائج.

أولا - مراحل التدقيق المحاسبي: وتتمثل فيما يلي

أ - المرحلة التحضيرية: يقوم العون الضريبي المكلف بالقيام بعملية التدقيق المحاسبي بجلب الملف الجبائي من المفتشية

و الاعتماد عليه كونه يحتوي على كافة الوثائق والبيانات الشخصية و كذا المراسلات التي تتم بين الإدارة والمكلف¹. وكخطوة ثانية يتم إرسال الإشعار بالتدقيق برسالة محفوظة ملحوق بميثاق المكلف بالضريبة الذي ينص على حقوق و واجبات المكلف ، على انه يستفيد المكلف بالضريبة من مدة للتحضير قدرها (10) أيام للتدقيق المحاسبي ، حيث يرسل الإشعار بالتدقيق برسالة محفوظة أو يسلم مباشرة للمكلف بالضريبة مع إشعار وصل و عند عدم قبول

¹نوي نجاه ، مرجع سبق ذكره، ص 65.

استلام الإشعار بالتحقيق لا يمنع من إجراء التحقيق ، وفي هذه الحالة يلجأ المحققون الى فرض الضريبة تلقائيا بعد تحرير محضر¹.

تتم المعاينة في عين المكان بما منحه القانون في إطار التحقيقات المحاسبية ، وبالتالي فالهدف منها هو السماح للإدارة الجبائية بإجراء بعض المعاينات المادية²، التي تساعد على جمع أكبر قدر من المعلومات التي بوسعها تسهيل عملية التحقيق، وذلك باستغلال حق الاطلاع على مستوى المؤسسات العامة منها والخاصة³.

ب - **مرحلة المراقبة الفعلية:** بعد المرحلة التحضيرية ينصرف المحققون لمباشرة أعمالهم داخل المؤسسة قيد التحقيق ، لأنه قانونيا لا يسمح لهم بأخذ الدفاتر المحاسبية إلى مكاتبهم ، إلا في حالة إذا ما طلب المكلف ذلك ، وتتم عملية الرقابة المحاسبية على مرحلتين⁴:

1 - فحص المحاسبة من حيث الشكل :

إن الرقابة الشكلية للمحاسبة تتمثل في المعاينة المادية للوثائق الموضوعية للرقابة، أي التأكد من وجود وصحة الدفاتر القانونية الإجبارية والمحاسبة لا تكون منتظمة شكلا إلا إذا كانت:

- صادقة: أي صحة المعلومات الملخصة والمدونة في السجلات وكذا طريقة تقييمها،
- منتظمة: وهذا إذا كانت تراعي القواعد والإجراءات المنصوص عليها قانونيا،
- مقنعة: وهذا في حالة ثبوت تبرير وصحة كل العمليات المسجلة في الدفاتر .

2 - فحص المحاسبة من حيث المضمون: وتعني قيام المحقق بدراسة معمقة ودقيقة للحسابات الرئيسية كالتالي⁵:

- **فحص حسابات الميزانية:** وهي كشف بالوضع المالي للمؤسسة في فترة زمنية معينة و تضم أصول الميزانية التي تبين مختلف المجالات التي استعملت فيها المؤسسة أموالها و تتمثل في الاستثمارات، المخزونات، الحقوق وخصوم الميزانية التي تتكون من الأموال الخاصة و الديون و التي تمثل مجموع مصادر الأموال الموضوعية تحت تصرف المؤسسة.

- **فحص حسابات التسيير والنتائج:** ينتقل المحقق للتأكد من صحة البيانات المسجلة في حسابات التسيير و النتائج، التي تمثل مجموع الأعباء التي تتحملها المؤسسة وكذا الإيرادات التي تتحصل عليها و تتمثل في حساب التكاليف، حساب الإيرادات و حساب النتائج.

¹بن اعمارة منصور، مرجع سبق ذكره، ص 24.

²الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، مديريةية التحقيقات و الدقيقات، ميثاق المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة، 2016، ص 15.

³عيسى بلخوخ، مرجع سبق ذكره ص 74-75.

⁴نوي نجاة، مرجع سبق ذكره، ص 69.

⁵نوي نجاة، مرجع نفسه، ص 71-74 .

ج- نتائج التحقيق المحاسبي وإعلام المكلف:

بعد الانتهاء من مرحلة التحقيق المحاسبي تثبت الإدارة أن هناك نقائص وأخطاء أو اغفالات في العمليات التي تقوم على أساسها الضريبة¹. تأتي مرحلة الرفض أو القبول المحاسبي سواء كان قبول صريح أو نسبي وهنا فان المحقق ملزم بإرسال نسخة من هذه النتائج إلى المكلف مبينا له فيها التجاوزات المكتشفة ، و طرق المعتمدة في إع ادة تأسيس الضريبة، و يمكن كذلك أن يتم التقييم التلقائي في حالة ثبوت استحالة القيام بعملية الرقابة بسبب اعتراض المكلف أو في حالة امتناعه عن التوضيح و الإثبات الواجب تقديمه كإجابة لطلبات الإدارة الضريبية.

1 -إبلاغ المكلف بنتائج التحقيق : تلتزم الإدارة الجبائية بإبلاغ المكلف الخاضع للتحقيق بنتائج التدقيق الجبائي، حتى وإن لم يكن هناك تقويم، ويتم هذا الإبلاغ على مرحلتين²:

- **الإبلاغ الأولي :** يصاغ هذا الإشعار بطريقة تسمح للمكلف بفهمه وتسجيل ملاحظاته ، وأن يرسل إلى المكلف شخصيا مع وصل الاستلام بذلك ، كما يجب أن يحتوي هذا الإبلاغ على الطرق التي استعملت في التقييم ، وقد حدد المشرع مدة (40) يوما لرد المكلف على الإبلاغ الأولي.

- **الإبلاغ النهائي :** يتم إرسال الإبلاغ النهائي للمكلف عندما يرد المكلف على الإ بلاغ الأولي في المدة المحددة ويسجل ملاحظاته الخاصة أو اعتراضاته عن الأسس المعدلة ، كما يتم إرساله أيضا في حالة عدم رد المكلف أو رده بعد الفترة القانونية وهنا فان الأسس المعدلة تبقى كما هي لأنه يعتبر قبولاً ضمناً منه، وبعد هذا يقرر المحققون قبول هذه الملاحظات أو رفضها وعلى أساسها يتم إعلام المكلف عن طريق الإبلاغ النهائي.

2 -كتابة التقرير النهائي : بعد الانتهاء من مهمة التدقيق ، يقوم المحققون بتحرير التقرير النهائي الذي يتضمن كل المعلومات التي تسمح بالتأكد من احترام إجراءات التدقيق، ويجب أن تدون الملاحظات في هذا التقرير فيما يخص طريقة إرساله للمكلف، وكذا يجب بيان الفترة الإضافية بالنسبة لبداية التدقيق و في الأخير ذكر طبيعة المخالفات المكتشفة و كذلك العقوبات المطبقة مع توضيح النصوص القانونية المقررة لذلك³ .

ثانيا - مراحل التدقيق المعمق : وتتمثل فيما يلي:

أ - المرحلة التحضيرية : لا تختلف هذه المرحلة كثيرا عن تلك التي يتم القيام بها في ا لتحقيق المحاسبي إذ يتم سحب الملف الجبائي للمكلف المعني من المفتشية التي يقيم بها المكلف المعني قصد فحص مختلف المعلومات التي يتضمنها، مع إمكانية فحص مختلف الملفات الجبائية للأشخاص الذين يعيشون مع هذا المكلف ، و يتم اخذ فكرة عن الهوية و العنوان الحقيقي للشخص المراقب و التأكد من وجود مجمل التصريحات السنوية للدخل ، بالإضافة إلى

¹ أعمار منصور، مرجع سبق ذكره، ص 90.

² حداد زكريا، الرقابة الجبائية ومساهمتها في التحصيل الجبائي، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم التجارية، تخصص مراجعة والتدقيق، جامعة سكيكدة، 2016-2017، ص 21.

³ حداد زكريا، مرجع سبق ذكره، ص 22.

استخراج مؤشرات تحدد الذمة المالية (العقارات، المحلات التجارية، الحسابات البنكية) وأخيرا مراقبة إن كانت كل المداخل قد أخضعت للضريبة ، بعدها يتم إبلاغ المكلف بالتحقيق إذ يقوم المراقب الجبائي بإرسال أو التسليم إشعار بالتحقيق للمكلف المعني مرفق بميثاق المكلفين بالضريبة، يعلمه فيه عن خضوعه للتدقيق مع منحه مدة 15 يوم للتحضير، ويحدد هذا الإشعار بشكل ضروري بعض العناصر مثل سنوات التحقيق ، إمكانية الاستعانة بمستشار الخ، مع تقديم بطاقة معلومات يملؤها المكلف¹.

بعدما ينتهي المحقق من فحص الوثائق الإدارية الخاصة بالمكلف ، يلجا إلى القيام بالأبحاث الخارجية لأجل جمع المعلومات غير الموجودة في الوثائق وذلك باستخدامه لحقوقه الإدارية التي منحها له المشرع الجبائي كحق الاطلاع². فبعد إجراء فحص الملف الجبائي و كذا المعلومات المتحصل عليها ، يقوم المدقق بوضع ميزانية أولية تحتوي على مجمل المعطيات هذه الميزانية لها دور أولي في تحديد درجة صدق التصريحات الجبائية و إظهار الدخول غير المصرحة، بالإضافة إلى فحص تغييرات الذمة و المنحآت و كذا قروض الحسابات.

ب- سير التحقيق : يقوم المراقب باستدعاء المكلف المعني بالتحقيق لتزويده بكشوفات الحسابات البنكية ، البريدية، وجميع الحسابات الأخرى، وبحصول المراقب على كافة المعلومات وكشوفات الحسابات، يقوم بفحصها، تحليلها، ومقارنتها مع تلك التصريحات بهدف استخراج المخالفات والأخطاء المرتكبة.

1 -إعادة تكوين الأسس الخاضعة للضريبة: تتم بهدف كشف الدخول الغير مصرحة وإعادة إخضاعها للضريبة، وفي هذا الإطار يقوم المحقق بعملية التقييم لممتلكات و نفقات المكلف و تحليل الحسابات المالية من خلال مراقبة التدفقات المالية للمكلف إذ يلجا المدقق إلى مقارنة الكشوفات البنكية مع المداخل المصرح بها لتحديد رصيد الميزان النقدي للمكلف، و النتائج المتحصل عليها يجمعها فيما بعد في ميزان الخزينة الذي يشكل وسيلة تقنية شاملة.

2 -طلب التوضيحات والتبريرات: في حالة جمع المحقق عدة عناصر تثبت أن المكلف يحقق مداخل مهمة مقارنة بما صرحه، يمكنه طلب توضيحات لنقطة او عدة نقاط حول ما صرح به المكلف³

ج- انتهاء التحقيق وإبلاغ المكلف بالنتائج: بعد انتهاء المدقق من عملية التحقيق يتوصل إلى إحدى النتيجةين:

- إما قبوله لأسس فرض الضريبة المصرح بها من قبل المكلف، ومن ثم عليه إشعار هذا الأخير بغياب التقويم
- و إما رفضها إذا علم أن ما هو مصرح به كمداخل هي ليست حقيقية و غير مطابقة للواقع ، فيقوم بإعادة تكوين مداخله و كذا الدخول المحققة من قبل أولاده و الأشخاص الذين يعيشون معه.

¹المادة 21، الفقرة 3، قانون الاجراءات الجبائية، 2016، ص13.

²نوي نجا، مرجع سبق ذكره، ص 79.

³ميثاق المكلفين بالضرائب، مرجع سبق ذكره، 2016، ص 32.

المبحث الثاني: الإطار النظري للتحصيل الضريبي.

يعتبر دين الضريبة والمبالغ الإضافية التي تستحق على المكلف نتيجة عدم الإقرار في الميعاد القانوني دينا ممتازا ويكون تحصيل الضرائب بمقابل التأخير باسم من هم ملزمون قانونا بأدائها وضمنان لتحصيل حق الخزينة العمومية.

المطلب الأول: ماهية التحصيل الضريبي

هناك عدة تعاريف للتحصيل الضريبي نذكر منها:

التعريف الأول: نعني بالتحصيل الضريبي مجموعة العمليات والإجراءات التي تؤدي إلى نقل دين الضريبة من ذمة المكلف بالضريبة إلى الخزينة العمومية وفقا للقواعد القانونية والضريبية المطبقة في هذا الإطار.¹

التعريف الثاني: هو مجموعة من الإجراءات الإدارية والتقنية، التي يتم بواسطتها تحويل قيمة الضريبة من ملكية المكلف بدفعها إلى ملكية الخزينة العمومية.²

-ومن خلال التعريفين السابقين يمكن تعريف التحصيل الضريبي بشكل عام كما يلي:

يقصد بالتحصيل الضريبي: مجموعة العمليات التي تستهدف نقل قيمة الضريبة من ذمة المكلف إلى الخزينة العمومية وهذا يعني إيصال حاصلات الضرائب إلى خزينة الدولة ويرتبط تحصيل الضريبة بقواعد قانونية التي يحددها المشرع الضريبي ويتم الدفع نقدا أو عن طريق البنك.

المطلب الثاني: أسس التحصيل الضريبي وقواعده

أولا - أسس التحصيل الضريبي: هناك عدة أسس تتحكم في التحصيل الضريبي لا يجب إهمالها نذكرها فيما يلي:

1 -أساس اليقين : ونقضي هذه القاعدة ان تكون الضريبة التي يلتزم بدفعها المكلف محددة بأحكام تشريعية

واضحة؛ وذلك بأن يكون معدلها ووعائها وميعاد دفعها وطريقة تحصيلها مقررة بوضوح.³

2 -أساس الملائمة في التحصيل : تعني قاعدة الملائمة في التحصيل أن يراعي المشرع عند فرض الضرائب

ملائمة ميعاد تحصيلها مع ميعاد تحقيق الدخل

3 -أساس الاقتصاد في التحصيل: وهو الاقتصاد في نفقات جباية الضرائب المثلى التي تكلفها اقل نفقة ممكنة

¹ محمد عباس محرز، اقتصاديات الجباية والضرائب، الطبعة الثالثة، دار هومة للنشر بوزريعة، الجزائر، 2003، ص156.

² دواوي محمد، الادارة الجبائية والتحصيل الضريبي في الجزائر، مذكرة التخرج لنيل شهادة الماجستير، تخصص المالية العامة، جامعة تلمسان، الجزائر، 2006/2005، ص 13.

³ مراد ميهوبي، إجراءات تحصيل الضريبة- اي فاعلية، التواصل في الاقتصاد والادارة والقانون، جامعة 8 ماي 1945 قالمة، الجزائر، عدد 39، سبتمبر، 2014، ص243.

ثانيا: قواعد التحصيل الضريبي

إن المقصود من قواعد التحصيل الضريبي القواعد القانونية والتي حددها المشرع الضريبي والتي يمكن تلخيصها فيما يلي: الواقعة المنشأة للضريبة؛ طرق تحصيل الضريبة، ضمانات تحصيل الضريبة

1- الواقعة المنشأة للضريبة¹: يحدد القانون الواقعة المنشأة للضريبة والتي تعني المناسبة أو السلوك الموجب لحصول الدولة على الضريبة من المكلف بمجموعة من القواعد التي تطبق في كل حالة على كل مكلف إذا ما توفرت بالنسبة له شروط خضوعه للضريبة، إذ أن المكلف بالضريبة يلتزم بدفع الضريبة حسب معدلها وفقا لما هو قائم وقت تحقق الواقعة المنشأة لها، بغض النظر عن صدور أي قانون جديد يقضي برفع المعدل أو تخفيضه.

2- طرق تحصيل الضريبة: يوجد طريقتين لتحصيل الضريبة التحصيل العادي والتحصيل الجبري فصلهما كالاتي:

• **التحصيل العادي للضريبة** : هي الأصل في دفع قيمة الضريبة من المكلفين إلى صناديق الخزينة العامة بحيث أنه في هذه الحالة يلتزم المكلف بدفع تلقائيا ما عليه من مبالغ مستحقة² عن طريق التسديد المباشر من قبل المكلف نفسه فللقاعدة العامة أن يلتزم المكلف بدفع الضريبة إلى الإدارة الجبائية من تلقاء نفسه، دون مطالبة بأدائها في محل إقامته، وتسمى أيضا بطريقة " التوريد المباشر"³، وقد تأخذ هذه الطريقة عدة أشكال نذكر منها⁴: دفع قيمة الضريبة دفعة واحدة أو على عدة أقساط بحيث يكون تقسيط دين الضريبة محددًا بنص قانوني أو شراء طوابع الدمغة والصاقها على العقود والشهادات... الخ و قد لا تنتظر مصلحة الضرائب إلى نهاية السنة حتى يقوم المكلف بتوريد الضريبة إلى الخزينة العمومية، وإنما تلتزمه بدفع أقساط مقدمة، تتناسب مع دخله المتوقع ومقدار الضريبة التي يتوقع أن يدفعها سنويا وفي نهاية السنة تتم التسوية (المقاصة)، فإذا كانت المدفوعات الضريبية أقل من دين الضريبة، قام المكلف بتسديد ما تبقى عليه من الضرائب وإذا حدث العكس قامت مصلحة الضرائب بسداد مستحقاته أو قي له ذلك كأقساط مقدمة للسنة التالية⁵، كما أن طريقة الاقتطاع من المصدر⁶ تعتبر من أهم طرق تحصيل الضرائب، حيث

¹ محمد عباس محرز، مرجع سابق، ص 157-158.

² قاشي يوسف، محاضرات في مقياس المنازعات الجبائية، تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة لبويرة، الجزائر، 2014/2015، ص 23.

³ محمد عباس محرز، مرجع سابق، ص 158.

⁴ علي رحال، دور الامتيازات الضريبية في دعم القدرة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية في الجزائر، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، في علوم التسيير، جامعة لمسيلة، الجزائر، 2006/2007، ص 16.

⁵ ساعد نبيلة، الرقابة الجبائية ودورها في التحصيل الضريبي، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في المحاسبة والمالية، جامعة لبويرة، الجزائر، 2014/2015، ص 33.

⁶ نأبشي خديجة، دراسة تحليلية حول الضريبة والقطاع الخاص، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماجستير، تخصص تسيير المالية العامة، جامعة تلمسان، الجزائر، 2011/2012، ص 32.

تتعدم فرص التهرب الضريبي من قبل المكلفين لأنه في الواقع يحصل على الدخل الصافي بعد أن تدفع الضريبة بواسطة شخص آخر، وتتميز هذه الطريقة بسهولة وسرعة التحصيل.

• التحصيل الجبري (الطريقة غير المباشرة):

عند استحالة استثناء الإدارة الضريبية لدين الضريبة من مال المكلف تلجأ إلى طريقة التحصيل أو الإجباري، وفي هذه الحالة فإن إدارة الضرائب تقوم بتحصيل دين الضريبة بقوة القانون وفي بعض الأحيان الاستعانة بالقوة العمومية وليس بإرادة المكلفين ، فقد تكون عن طريق الحجز ع لى أموال المدين بالضريبة وبيعها بالمزاد العلني ، من أجل استثناء دين الضريبة وكل الحقوق العامة أو تتخذ شكل حرمان المكلف بالضريبة من استخراج بعض الوثائق الإدارية وممارسة الأنشطة التجارية، أو في حالة التركة عند انتقال الملكية منه إلى أشخاص آخرين.

• ضمانات تحصيل الضريبة

حتى تضمن الدولة الحصول على مستحقاتها من الضرائب، منحت للخرينة العمومية العديد من الضمانات، وأهمها:
-النص على حق الامتياز لدين الضريبة على معظم الديون الأخرى، حيث يستوفى دين الضريبة قبل غيرها.
-تقرير حق الإصدار بالحجز الإداري على الأموال ضد المكلفين الذين يتأخرون على سداد دين الضريبة.

المطلب الثالث: التحصيل الضريبي وعلاقته بالتدقيق الجبائي

يعتبر التدقيق الجبائي أحد العوامل الهامة ضمن النظام الضريبي الجزائري، لما له من قدرة على إدارته بعدالة وإنصاف فهي إجراء رقابي يخول للإدارة الضريبية التأكد من صحة ودقة التصريحات المقدمة من قبل المكلف بالضريبة، فكما كان التدقيق الجبائية فعال كلما كانت التصريحات الجبائية دقيقة والمعلومات التي تحملها صحيحة، وبالتالي يمكن مكافحة ظاهرة التهرب الضريبي.

أولاً: مساهمة برنامج التدقيق الجبائي في جودة التصريحات الجبائية

إن المقصود ببرنامج الرقابة الجبائية الخطوات المسطرة لعملية التدقيق الجبائي : ذلك لجعل العملية منظمة لردع المتهربين ضريبيا ومحاولة جعل التصريحات الجبائية ذات مصداقية.

- تعريف التصريحات الجبائية والحق في مراقبتها: تعرف على أنها وثيقة يتسلمها المكلف من الإدارة الضريبية من أجل التصريح فيها برقم أعماله أو أرباحه أو تكاليفه، ثم يقوم بإرجاعها لمصلحة الضرائب لتكون كدليل إثبات تستعين به هذه الأخيرة لتحديد مبلغ الضريبة المناسب للمكلف¹.

¹ سليمان عتير، مرجع سبق ذكره، ص114.

1 - تعريف جودة التصريحات الجبائية: تعني الجودة في هذا المجال صحة ومصداقية المعلومات المقدمة والتي تتضمنها التقارير المالية وما تحققه من منفعة للمستخدمين ، وذلك من خلال خلوها من التحريف والتضليل، فكلما زادت دقة التصريحات الجبائية زادت جودتها وقيمتها في التعبير عن حقيقة وواقع المكلف بالضريبة¹.

ثانيا: مساهمة برنامج التدقيق الجبائي في تحسين جودة التصريحات الجبائية²

إن إقامة نظام فعال للرقاب الجبائية و البرمجة من شأنه خلق ردع لسوء التصريحات الجبائية و ذلك بإرجاع العائدات المقدمة من قبل المكلفين بالضريبة ، ومن المتوقع أن مثل هذا النظام يعمل على المساهمة في تطوير ثقافة الامتثال لقوانين الضرائب بمرور الوقت والتي من شأنها أن تساعد في تحسين جمع الضرائب ، ومنه يمكن لبرنامج التدقيق المخطط جيدا أن يوفر للإدارة قوة و تأثير هام على كامل المجتمع وليس على المكلف بالضريبة المحددة للمراقبة ، وتحصيل الضرائب التي كان ينبغي أن تدفع ، فالنظام الضريبي الذي ينظر إليه كونه عادلا ومنصفا لمعاقة المكلفين بالضريبة الذين لا يمتثلون للقوانين الضريبية يشجع على الالتزام الضريبي.

ثالثا: مساهمة جودة التدقيق الجبائي في تحسين جودة التصريحات الجبائية

تساهم جودة التدقيق الجبائي في تحسين التصريحات الجبائية من خلال تحديد الضريبة الصحيحة، وتعزيز الثقة العامة لأن جودة التصريحات الجبائية هي "عبارة عن تحديد الضريبة الصحيحة بحيث تعزز الثقة بين المكلف والإدارة"³. وسوف نتطرق إلى تحديد الضريبة الصحيحة والثقة العامة في الخدمة كما يلي:

* **تحديد الضريبة الصحيحة:** وهي غاية التدقيق الجبائي، ولا يمكن أن تحدد هذه الضريبة إلا إذا توفرت للمدقق جميع الوسائل الإدارية والفنية والمالية والعمل المنهجي بإجراءات واضحة حتى يتمكن من الوصول إليها ، فصحة الضريبة تتبع من انسجامها مع القانون الضريبي وانسجام البيانات المالية مع الواقع الحقيقي المنبثقة عنه

* **تعزيز الثقة العامة في الخدمة:** ويكون ذلك بالاهتمام بالمكلف وزياد رضاه وتعزيز استجابته الطوعية، وتحقيق ذلك ليس بالأمر السهل وفق لمبدأ تضارب المصالح بين الإدارة التي ترغب في أن الضريبة أكبر ما يمكن، وبين المكلف الذي يرغب في أن تكون الضريبة بعدها الأدنى.


¹ زلاسي رياض، اسهامات حوكمة المؤسسات في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير في علوم التجارية، تخصص محاسبة وجباية جامعة ورقلة، الجزائر 2012/2011، ص ص: 42-43- بتصرف

² د.لعلوي محمد جمال، زينات السعيد، المراجعة الجبائية كألية تساهم في تحسين جودة التصريحات الجبائية، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، العدد السادس، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2006، ص ص، 299-300.

³ ناصر احمد امين الخطيب، تقييم الجودة الفحص الضريبي واثرها على الارادات العامة في الاردن، اطروحة دكتوراه في الاقتصاد والتخطيط جامعة تشرين، سوريا، 2008/2007، ص 97

ومنه يمكن القول أن التدقيق الجبائي وسيلة رقابية وقائية تجعل من الأفراد المسؤولين عن تسجيل ومعالجة البيانات المحاسبية و إعداد القوائم المالية يعلمون بأن العمليات التي يقومون بها سوف تكون محل فحص من قبل شخص مهني متخصص و محايد وهو المدقق الجبائي، مما يجعلهم يحرصون على العمل بحذر أثناء قيامهم بالمعالجة المحاسبية للعمليات المالية، ومن المؤكد بأن هذا الحذر قد يمنع حدوث بعض الأخطاء أو تصحيحها إن وجدت¹.

الشكل رقم(8): علاقة التدقيق الجبائي بجودة التصريحات الجبائية



المصدر: اعداد الطالب بالاعتماد على معلومات المطلب الاول والثاني

رابعاً: مساهمة التدقيق الجبائي في مكافحة التهرب الضريبي

يعد التهرب الضريبي أحد صور الجرائم الاقتصادية ، إذ ينطوي على الإخلال في أداء الضريبة في موعدها القانوني. ويكون ذلك إما بعدم دفعها كلياً أو بعضها ، ولأهمية الضريبة فان التهرب من دفعها يشكل اعتداء على اقتصاد الدول بإضعاف الحصيلة الضريبية وبالتالي إهدار جانب كبير من الموارد المالية للخزينة العامة ، ولهذا فان الدولة تسعى لاستخدام العديد من الوسائل المساعدة على مكافحة التهرب الضريبي سواء كانت وسائل وقائية أو عقابية.

* مفهوم التهرب الضريبي: هو مجموعة التنظيمات القانونية أو المادية لتجنب دفع الضريبة²، ويمكن تعريفه أيضاً بأنه محاولة المكلف الخاضع للضريبة عدم دفعها كلياً أو جزئياً متبعاً في ذلك طرق وأساليب مخالفة للقانون

¹أحموش سمية، دور المراجعة الجبائية في تحسين جودة التصريحات الجبائية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، تخصص محاسبة وجبائية، جامعة ورقلة، الجزائر، 2011/2012، ص78.

² علي صادق احمد علي، دور حوكمة الشركات في الحد من التهرب الضريبي، بالتطبيق على الضرائب الاتحادي بالسوداني، دراسة تحليلية ميدانية، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا - كلية الدراسات التجارية، مجلة العلوم الانسانية والاقتصادية، العدد الأول- 2013- ص 143.

2- أنواع التهرب الضريبي: يمكن تصنيف التهرب الضريبي إلى نوعين كما يلي:

- **التجنب الضريبي (التهرب المشروع):** هو تجنب المكلف دفع الضريبة مستفيدا من ذلك بالثغرات الموجودة في التشريع الضريبي¹ فمثلا: التهرب من ضريبة أرباح الشركات (IBS) وذلك عن طريق تجزئة الشركة الأم إلى شركات فرعية مستقلة.
- **الغش الضريبي(التهرب غير المشروع):** و يتمثل في الخرق المباشر للقوانين الجبائية وهو بالتالي تعبير حقيقي عن الغش الضريبي المعاقب عليه ، حيث أن المكلف يتصرف بسوء نية وهو عالم بمخالفة القوانين². ونجد أن الغش الضريبي يتم إما عند تحديد وعاء الضريبة ، بتقديم وثائق مزورة غير واقعية أو محاولة إخفاء بعض أو كل المادة الخاضعة للضريبة ، وإما عند تحصيل الضريبة عندما يقوم المكلف بوضع عوائق بطرق أخرى أمام تحصيل أي ضريبة³

3- طرق التهرب الضريبي: هناك عدة طرق للتهرب الضريبي سوف نتطرق إليها كما يلي:

- **الطريقة المادية (التحايل المادي):** يعتبر التحايل ماديًا عندما يغير المكلف بطريقة قانونية واقعة مادية⁴ ، بحيث يمكن أن يكون بإخفاء المكلف لعمله التجاري أو الامتناع عن التصريح بأرباحه أو تقديم بيانات ناقصة أو مزيفة عن نشاطه، كما يمكن أن يكون بِلتخاذ طرق احتيالية في إدخال السلع من عدم التصريح بها⁵
 - **الطريقة القانونية:** يعتبر التحايل القانوني الأسلوب الأكثر استعمالًا وتنظيمًا والأرقى تقنياً. فهذه الطريقة تعرف على أنها العملية التي من خلالها يتم خلق وضعية قانونية مخالفة للوضعية القانونية الحقيقية⁶. حيث قد يحتوي القانون الجبائي على ثغرات تسمح للمكلف أن يستفيد منها، وقد تتمثل في عدم إحكام هذه النصوص التي تجعل هذا المكلف يحصل على أرباح دون الخضوع للضريبة المقررة على مثل هذه الأرباح⁷.
- * **الطريقة المحاسبية:** تعتمد هذه الطريقة على التهرب من دفع الضريبة على طريقتين:

¹ رحمة نابتي، النظام الضريبي بين الفكر المالي المعاصر والفكر المالي الإسلامي، دراسة مقارنة، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص ادارة مالية، جامعة قسنطينة، الجزائر، 1014/2013، ص50.

² اوهيب بن سالمة ياقوت، الغش الضريبي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الجنائي والعلوم الجنائية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2003/2002، ص50.

³ المادة 192، قانون الإجراءات الجبائية، 2017.

⁴ حميد بوزيد، جباية المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص44

⁵ اوهيب بن سالمة ياقوت، مرجع سبق ذكره، ص2.

⁶ حميد بوزيد، مرجع سابق، ص45

⁷ اوهيب بن سالمة ياقوت، مرجع سابق، ص15

- **تخفيض الإيرادات:** تعد هذه الطريقة تقليدياً يتبعها المكلف للتخلص من الضريبة وأساسها امتلاك الدفاتر المحاسبية شكلياً فقط ويعمد المكلف فيها إلى تقليص الوعاء الضريبي وذلك بتفادي التصريح عن إيراداته¹.
- **تضخيم الأعباء²:** وذلك من خلال تسجيل أجور ورواتب في الكشوف المحاسبية لمستخدمين لاوجود لهم هذه الرواتب و الأجور تسمح بتضخيم الأعباء وبالتالي التقليل من مبلغ الضريبة ، أو تسجيل أعباء أخرى خارج نشاط المؤسسة أي نفقات ومصاريف تضخم الأعباء المتعلقة بالاستغلال.
- رابعاً - **وسائل مكافحة التهرب الضريبي:** أصبح من الواجب البحث عن وسائل تتبعها الدولة في معالجة ظاهرة التهرب الضريبي والتي لا تعني القضاء عليها كلياً أو نهائياً بل من شأنها أن تؤدي إلى التقليل من انتشارها ويمكن تناولها كما:
- **حق الاطلاع:** ويعني أن يجوز لموظفي دائرة الضرائب الاطلاع على سجلات ودفاتر وملفات المكلف ووثائقه الخاصة، لتتمكن من مراقبة الضريبة بشكل يسمح باكتشاف الأخطاء و النقائص³
 - **الجباية من المصدر:** تعد هذه الوسيلة من أهم الوسائل ال متبعة في مكافحة التهرب من دفع ضريبة الدخل وانجحها، بحيث تخصص الضريبة من منبعها (مصدرها) أي قبل تسلم المكلف لدخله⁴.
 - **الإقرار المؤيد باليمين:** مطالبة المكلف بتقديم إقرار ضريبي مؤيد باليمين لكي تطبق عليه أحكام العقوبات المتعلقة باليمين الكاذب، إضافة إلى العقوبات الضريبية في حال ثبوت سوء النية في تقديم بيانات غير صحيحة أو ناقصة في الإقرار الضريبي⁵.
 - **الإجراءات العقابية:** بحيث يجب أن تتضمن التشريعات الضريبية عقوبات وواضحة بحق مرتكبي جرائم التهرب الضريبي و المتخلفين عن الدفع⁶، أو بمعنى آخر وضع نصوص قانونية ضمن قوانين الضرائب تفرض عقوبات ويجب أن تكون هذه النصوص تفصيلية فيما يتعلق بوثائق المكلفين (كالكشوفات المالية السجل التجاري) إضافة إلى العقوبات الواجب فرضها على من يتأخر في تقديم الإقرارات أو من يقدمها بشكل ناقص أو بشكل مزور⁷.

¹ حميد بوزيد، مرجع سبق ذكره، ص48

² حميد بوزيد، نفس المرجع السابق، ص46

³ عبد الناصر نور، نائل حسن عدس، عليان الشريف، الضرائب ومحاسبتها، ط1، دار المسير للنشر والتوزيع، 2003، عمان ص 325.

⁴ ذ.سامح العطوط ، مرجع سبق ذكره، ص 164.

⁵ فرقد فيصل جدعان الغانمي، أهمية دور مراقبة الحسابات في الحد من ظاهرة التهرب الضريبي ، مجلة المثنى للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد4، العدد10، 2014، ص47.

⁶ ذ.سامح العطوط، مرجع سبق ذكره، ص 164

⁷ فيصل جدعان الغانمي، مرجع سابق، ص47.

المبحث الثالث: الدراسات السابقة

من خلال الإطلاع على الدراسات السابقة والتي تتعلق بموضوع البحث أو على الأقل لأحد الجوانب تمت ملاحظة نظرة الباحث و التي تختلف باختلاف مجال التخصص و فيما يلي سنعرض بعض الدراسات و نقدها.

المطلب الأول: عرض الدراسات السابقة

من أهمها ما يلي:

1- نوي نجاة، فعالية الرقابة الجبائية في الجزائر الفترة (1999-2003)، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات شهادة الماجستير في علوم و تسيير، فرع مالية و نقود، جامعة الجزائر، 2003-2004، هدفت هذه الدراسة استنادا إلى واقع النظام الجبائي الجزائري و التحديات التي يواجهها هذا النظام من طرف عدة معوقات و أبرزها ظاهرة التهرب الضريبي و ما تفرزه من مخاطر على مستوى الاقتصاد الوطني بشكل عام و امتيازات الخزينة العمومية بشكل خاص، و قد توصلت الباحثة إلى جملة من النتائج أهمها:

- يشكل التهرب الضريبي أحد أهم التحديات التي تقف أمام التطبيق الفعال للسياسة المالية والاقتصادية نظرا لأثاره السلبية.
- إن الرقابة الجبائية تمثل مجموعة من الإجراءات التي تضبط تدخل الإدارة وتحمي المكلفين بالضريبة، ويؤدي عدم الالتزام بها إلى بطلان الرقابة الجبائية.
- إن الرقابة الجبائية تعاني من نقص الفعالية في مكافحة التهرب الضريبي نظرا لعدم مطابقتها لمؤشرات الجودة والفعالية، ورغم النتائج التي حققتها إلا أنها مازالت بعيدة عن الطموحات المعلنة والتي محورها الأساسي يكمن في الحد من ظاهرة التهرب الضريبي.

2- سعيدي أحلام، التدقيق الجبائي كوسيلة للحد من التهرب الضريبي، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم التجارية، تخصص محاسبة و تدقيق، جامعة المسيلة، 2014-2015، هدفت هذه الدراسة إلى اكتشاف العلاقة بين فعالية التدقيق الجبائي ومساهمته في الحد من التهرب الضريبي، حيث أن التدقيق الجبائي عنصر هام ضمن النظام الضريبي التصريحي وذلك بإدارته بعدالة وفعالية التي تبنى على مدى صحة ومصداقية المعلومات التي يقدمها المكلف بالضريبة.

حيث توصلت الباحثة إلى جملة من النتائج أهمها:

- إن بناء أي سياسة ضريبية يجب أن يرتكز على أسس صلبة و متينة لمنع أي تصادم بين الأهداف الاقتصادية والمالية والاجتماعية، ومن ثم الحد من ظاهرة التهرب الضريبي التي تهدد الأنظمة الضريبية.

- يعتبر التدقيق الجبائي إحدى أهم الأدوات التي استحدثت مع الإصلاح الجبائي لغرض مكافحة الغش والتهرب الجبائين وذلك من خلال إقامة العديد من الهياكل وسن القوانين والتشريعات المختلفة.
- إن مردودية التدقيق الجبائي تتركز على مجموعة من عوامل التنظيم والانضباط والإحساس بالمسؤولية قصد الرفع من قدرة الأداء للحد من تنامي ظاهرة التهرب الضريبي.

3- حداد زكريا، الرقابة الجبائية ومساهمتها في التحصيل الجبائي، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر في العلوم التجارية، تخصص مراجعة والتدقيق، جامعة أم البواقي، 2016-2017، هدفت هذه الدراسة إلى تناول أشكال الرقابة الجبائية المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجبائية من خلال تبيان أهم إجراءاتها بالإضافة إلى إبراز أهمية نتائج الرقابة الجبائية للتأكد من صحة التصريحات المكتتبه من طرف المكلفين بالضريبة، وقد توصل الباحث إلى جملة من النتائج أهمها:

- يعمد العديد من المكلفين الضريبيين إلى التهرب من دفع مستحقاتهم الجبائية بطرق وأساليب عدة أهمها التلاعب في إعداد وتقديم المعلومات المحاسبية التي تعبر عن وضعيتهم المالية، وهذا بهدف التقليل من مبالغ الضرائب والرسوم الواجب عليهم تسديدها.
- تتم عملية الرقابة الجبائية من طرف مصالح جبائية مخولة قانونا مستعملة في ذلك طرق وإجراءات أهمها الرقابة الشكلية والرقابة على الوثائق (على مستوى مفتشيات الضرائب) إضافة إلى التحقيق في المحاسبة، التحقيق المصوب في مجمل الوضعية الجبائية (على مستوى المديرية الولائية للضرائب).
- التحكم السليم في مكونات التدقيق المحاسبي للأغراض الجبائية وفقا للشروط القانونية والتنظيمية المعمول بها قد يساعد في استرجاع الخزينة العمومية لحقوقها، ويساهم في الحد أو التخفيف من ظاهرة التهرب الضريبي من خلال زيادة الحصيلة الضريبية المحققة التي تمثل الثمار التي جنتها عملية الرقابة الجبائية.
- بلواضح الجليلي، التهرب الضريبي بين فعالية آليات الرقابة إستراتيجية مكافحة حالة الجزائر خلال الفترة 2001-2011، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، مسيلة، الجزائر، 2014-2015. كانت الإشكالية كالتالي: ما هي إستراتيجية الرفع من مستوى الأداء في مكافحة التهرب الضريبي في ظل التطورات الاقتصادية والمالية؟ هدفت هذه الدراسة إلى تحليل قواعد تأسيس وتحصيل الضرائب في الجزائر من خلال اعتماد مؤشرات الأداء للتسيير من أجل التحكم في نجاعة النظام الجبائي الجزائري، توصل الباحث لمايلي: - انعدام الوعي الضريبي الذي يعود إلى النظرة السلبية تجاه الضريبة أو ثقل عبئ الضريبة أو ضعف التشريعات الضريبية.
- تميز النظام الضريبي خلال الفترة 2001-2011 بعدم الاستقرار في نصوص قوانين الضرائب والرسوم، بسبب كثرة التغييرات المستمرة لمواده بين التأسيس والإلغاء والتعديل وهو ما عقد وصعب من فهمه سواء من طرف أعوان الضرائب أو المكلفين بالضريبة.

- رغم وجود هياكل إدارية وآليات وتدابير تشريعية وقانونية في مجال الرقابة موجهة لمكافحة التهرب الضريبي ، إلا أنها لا تزال قاصرة للحد من التهرب الضريبي، لأنها تتميز بعدم الفعالية حيث يبقى جزء معتبر من المكلفين المتهربين لا يمكن الكشف عنه.

المطلب الثاني: نقد الدراسات السابقة

- كانت الضريبة و لا تزال من بين أهم مصادر الحصول على الموارد المالية للدولة من اجل تمويل الإنفاق العام بل ازدادت أهمية الضرائب في وقتنا الحاضر إذ أصبحت تستخدم للتأثير على النشاط الاقتصادي، وأصبحت أداة من أدوات تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي و لو بطريقة غير مباشرة و لقد منح المشرع لكل من المكلفين بالضريبة و إدارة الضرائب حقوق و واجبات من اجل حماية الحقوق العامة و من أهم هذه الأدوات التدقيق الجبائي أو الرقابة الجبائية التي تعتبر أداة وقائية تسعى من ورائها الإدارة الجبائية الى المحافظة على حقوق الخزينة و باعتبار الدولة متدخلة في الاقتصاد فهي تقوم بمراقبة عملية التحصيل الضريبي، و نظرا لأهمية الموضوع فقد سعى الباحثين من خلال الدراسات السابقة إلى التعريف بالرقابة الجبائية و التهرب الضريبي و هذا مشابه لما تم القيام به في هذه الدراسة ، حيث أن دراستنا تكمل للدراسات السابقة فقد حاولنا الإحاطة بجميع المفاهيم التي لها علاقة بالرقابة الجبائية و التحصيل الضريبي، حيث تضمنت الدراسة التطبيقية إبراز النقاط التي اكتشفتها مديرية الضرائب من خلال الرقابة الجبائية لولاية عين الدفلى التي تعكس فعاليتها في ميدان التهرب و الغش الضريبي .
- إلا أن دراستنا لها مساهمة تختلف عن الدراسات الأخرى فيمايلي:
- تبيين الإجراءات العملية التي يتم من خلالها اكتشاف التهرب الضريبي وكيفية تقدير الحصيلة الضريبية عن طريق مختلف أنواع التدقيق الجبائي.
- التدقيق الجبائي مرتبط بالحصيلة الضريبية من خلال تبيين الدور الذي تلعبه الرقابة الجبائية في مكافحة التهرب الضريبي.
- كما تبين مختلف العقوبات التي تطبقها الإدارة الجبائية على المهربين الضريبيين.
- من خلال ما سبق نجد إن معظم الدراسات تمحورت حول مدى فاعلية وكفاءة الرقابة الجبائية في مكافحة التهرب والغش الضريبيين، وفي دراستنا هذه سنقوم بتحديد دور التدقيق الجبائي في الحد من التهرب الضريبي وزيادة مردودية التحصيل الضريبي وبالتالي إثراء الخزينة العمومية.

خلاصة الفصل:

ليكون دور الرقابة الجبائية فعال ، يجب أن تتميز بالتكيف المستمر مع كل الظروف المتغيرة من حين لآخر التي يعرفها الاقتصاد الوطني بحيث أن الرقابة الجبائية الفعالة والجيدة ستردع المكلفين بالضريبة المتهاونين في تأدية حقوقهم الجبائية.

فالرقابة الجبائية أداة فعالة في تحسين وزيادة الحصيلة الجبائية في مختلف النشاطات الاقتصادية، وفي إطار تحسين وزيادة الحصيلة الجبائية على مستوى الجباية العادية، فقد اتخذت الإدارة الجبائية كإجراءات اللازمة لذلك، حيث تعزم مصالح الإدارة الجبائية على كشف حالات التهرب الضريبي ومكافحته على مختلف أشكاله وبكل الطرق.

الفصل الثاني:

تمهيد

يخلف التهرب الضريبي اثارا سلبية على المستوى المالي والاقتصادي والاجتماعي بحيث يؤدي إلى إضرار بالخرزينة نتيجة حرمانها من جزء هام من الموارد المالية كما يؤدي إلى منافسة الاقتصادية وانتشار التفاوت في الطبقات الاجتماعية حيث تسعا الدولة جاهدتا على المكافحة بمختلف الطرق والوسائل ولبلوغ ذلك كان من الضروري على الدولة اتباع رقابة جبائية فعالة من خلال نظامها الضريبي بمختلف أدواته والتي تمكنها من التأكد من التطابق على ما تم التصريح به مع مت تم التوصل اليه من نتائج وفق السياسة الضريبية والتشريع الضريبي وهو ما سيتم معالجته في هذا الفصل من خلال هذا الفصل سنتطرق لدراسة حالة خاصة بالرقابة الجبائية بعين المكان والمتمثلة في التحقيق المحاسبي، التحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية و التحقيق المصوب في المحاسبة باعتبارهم من وسائل الرقابة الجبائية لمحاربة التهرب الضريبي، وقد ارتأينا أن تكون هذه الدراسة تقنية نظرا لتطرفنا للجانب النظري والقانوني لعملية التحقيق المحاسبي سابقا.

وعليه تم تقسيم هذا الفصل الى أربعة مباحث وهي كالتالي:

- المبحث الأول: تقديم مديرية الضرائب لولاية عين الدفلى.
- المبحث الثاني: دراسة حالة خاصة بالتحقيق المحاسبي.
- المبحث الثالث: دراسة حالة خاصة بالتحقيق المصوب في المحاسبة.
- المبحث الرابع: دراسة حالة خاصة بالتحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية.

المبحث الأول: تقديم مديرية الضرائب لولاية عين الدفلى

المديرية الولائية للضرائب تعتبر السلطة التنفيذية للدولة لممارسة سيادتها الجبائية، كما تقوم المديرية بتنفيذ مختلف السياسات الجبائية للدولة من خلال تحصيل الضرائب، وإحصاء المكلفين بالضريبة وإجراء عمليات الرقابة الجبائية للمكلفين الذين لهم تكليف جبائي بتلك الولاية.


المطلب الأول: تعريف مديرية الضرائب لولاية عين الدفلى

تعتبر إدارة الضرائب من الهيئات العمومية التي لها طابع المرفق العام، إذ تكسب شخصية معنوية وذات مهام ووظائف سيادية متمثلة في العمل الجبائي، وهو تحديد الوعاء الضريبي وحساب الضريبة وتحصيلها والرقابة على التصريحات وفق القوانين الجبائية السارية المفعول.

تتكون مديرية الضرائب لولاية عين الدفلى من (05) مديريات فرعية، وكل مديرية فرعية تضم مكاتب

- 1- المديرية الفرعية للعمليات الجبائية: وتضم مكتب الجداول، مكتب الإحصائيات، مكتب التنظيم والتنشيط والعلاقات العامة ومكتب التسجيل والطابع.
- 2 - المديرية الفرعية للتحصيل: وتضم كل من مكتب مراقبة التحصيل، مكتب مراقبة التسيير المالي للبلديات والمؤسسات العمومية والمحلية ومكتب التصفية.
- 3- المديرية الفرعية للمنازعات: وتضم كل من مكتب المنازعات القضائية ولجان الطعن، مكتب الشكايات ومكتب التبليغات والأمر بالصرف.
- 4 - المديرية الفرعية للرقابة الجبائية: وتضم مكتب البحث عن المعلومات الجبائية، مكتب البطاقات ومصادر المعلومات ومكتب التدقيقات او المراجعات الجبائية.
- 5 - المديرية الفرعية للوسائل: وتضم مكتب الموظفين والتكوين، مكتب عمليات الميزانية، مكتب الوسائل ومكتب متابعة المطبوعات.

الشكل رقم 07 : الهيكل التنظيمي لمديرية كبريات المؤسسات



المصدر : سعيدي احلام ، التدقيق الجبائي كوسيلة للحد من التهرب الضريبي ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم التجارية ، تخصص : محاسبة و تدقيق ، جامعة المسيلة ،

المطلب الثاني: الدور الجبائي لمديرية الضرائب الولائية

تضمن المديرية الولائية للضرائب ممارسة السلطة السلمية لمراكز الضرائب، وبهذه الصفة تسهر على احترام التنظيم والتشريع الجبائي، ومتابعة ومراقبة نشاط المصالح وتحقيق الأهداف المحددة لها. وتتولى المديرية الولائية للضرائب على وجه الخصوص ما يلي:

أولاً: في مجال الوعاء

- تنظم جمع العناصر اللازمة لإعداد التقديرات الجبائية؛
- تصدر الجداول وقوائم المنتوجات وشهادات الإلغاء أو التخفيض وتعاينها وتصادق عليها وتقوم النتائج وتعد الحصيلة الدورية؛
- تحلل وتقوم دورياً عمل المصالح الخاضعة لاختصاصها، وتعد تلخيصاً عن ذلك وتقتراح أي إجراء من شأنه أن يحسن عملها.

ثانياً: في مجال التحصيل

- تتكفل بالجداول وسندات الإيرادات وتحصيل الضرائب والأتاوى؛
- تراقب التكفل والتصفية اللذين يقوم بهما كل مكتب قبضة وتتابع تسوية ذلك؛
- تتابع تطور الدعاوى المرفوعة أمام القضاء في مجال المنازعات التحصيل؛
- تضمن الرقابة القبلية وتصفي حسابات تسيير القابضين.

ثالثاً: في مجال الرقابة

- تنظم جمع المعلومات الجبائية واستغلالها؛
- تعد برامج التدخل لدى المكلفين بالضريبة وتتابع تنفيذها وتقوم نتائجها؛
- تقوم بالرقابة المقررة فيما يخص القيم والأسعار وتأذن بالزيادة إن اقتضى الأمر ذلك.

رابعاً: في مجال المنازعات

- تدرس العرائض وتنظم أشغال لجان الطعن وتتابع المنازعات وتمسك الملفات المرتبها بصفة منتظمة؛
- تتابع تطور القضايا المرفوعة أمام القضاء في مجال وعاء الضريبة.

خامساً: في مجال الوسائل

- تقدر احتياجات المديرية من الوسائل البشرية والمادية والتقنية والمالية، وتعد التقديرات الميزانية المطابقة لذلك؛

- تضمن تسيير المستخدمين والاعتمادات المخصصة لهذه المصالح؛
- توظف وتعين المستخدمين الذين لم تتقرر طريقة أخرى لتعيينهم؛
- تنظم وتطبق أعمال التكوين وتحسين المستوى التي تبادر بها المديرية العامة للضرائب؛
- تكون رصيذا وثائقيا للمديرية الولائية وتسييره وتضمن توزيعه وتعميمه؛

سادساً: في مجال الاستقبال والإعلام

- تنظم استقبال المكلفين بالضريبة وإعلامهم؛
- تنشر المعلومات والآراء لفائدة المكلفين بالضريبة.

المبحث الثاني: دراسة حالة في التحقيق المحاسبي.

تقوم مفتشية الضرائب بإرسال قائمة بأسماء المكلفين الذين سيكونون محل التحقيق إلى المديرية الولائية للضرائب والتي بدورها ترسلها للمديرية الفرعية للرقابة الجبائية لمباشرة أعمال الرقابة والمراجعة وفق برنامج مصادق عليه.

المطلب الأول: خطوات عملية التحقيق

أسندت المديرية الفرعية للرقابة الجبائية هذه المهمة لفرقة التحقيق (مكتب التحقيقات ب) المتكونة من (4) أعضاء على رأسهم رئيس فرقة التحقيقات الجبائية، وتمت دراسة الملف الجبائي للمكلف، كما تم التعرف على نشاط المؤسسة والضرائب بمختلف أنواعها.

الفرع الأول: إرسال الإشعار بالتحقيق والقيام بالإجراءات التمهيدية

1 - إرسال الإشعار بالتحقيق:

بتاريخ 20/03/2018 قام أعوان الإدارة الجبائية بتسليم الإشعار بالتحقيق رقم 25/م و ض/م ف ر ج / م ت ج / ف ب / 2018 إلى المكلف المعني بالرقابة، حيث أرفق هذا الإشعار بميثاق المكلف بالضريبة، و منح للمكلف مهلة 10 أيام لتحضير وثائقه وأيضاً تم إخباره بأنه يمكنه الاستعانة بمستشار محاسبي من اختياره وأهم المعلومات التي تضمنها هذا الإشعار (انظر الملحق رقم 01):

- اسم المؤسسة الخاضعة للتحقيق: مؤسسة فردية (الشخص الطبيعي) (س)؛
- تاريخ إرسال الإشعار: 20/03/2018؛
- السنوات الأربعة المعنية بالتحقيق: 2014 - 2015 - 2016 - 2017؛
- الضرائب التي يمسه التحقيق:

الرسم على القيمة المضافة (TVA) وذلك بمعدل 17% بالنسبة للسنوات 2014-2015-2016، ومعدل 19% بالنسبة لسنة 2017 وذلك استناداً لتغير معدل الرسم على القيمة المضافة بنص المادة 26 و 27 من قانون المالية لسنة 2017؛

الرسم على النشاط المهني (TAP) بمعدل 2% الضريبة على الدخل الإجمالي بمعدل 20% لسنة 2014.

2 - الإجراءات التمهيدية:

بعد تسليم الأعوان المحققين الإشعار قاموا ببعض الإجراءات الأولية، وهذا حتى يتسنى لهم ممارسة مهامهم على أحسن وجه، وتجسدت هذه الإجراءات فيما يلي:

- سحب ودراسة الملف الجبائي: وهذا من مفتشية الضرائب المعنية بتسيير ملف المؤسسة مقابل وصل استلام، وهذا بعد تحرير طلب السحب.
- فحص الوثائق ومختلف التصريحات التي تضمنها الملف الجبائي: ومن خلالها يركز المحقق على مواعيد الاكتتاب للتصريحات السنوية المعنية بعملية التحقيق.

- **تحضير استمارات التحقيق:** فاستنادا للمعلومات الموجودة ضمن الملف الجبائي للمكلف الخاضع للرقابة قام العون المحقق بملأ جدولان هاما في تحديد ومعرفة الشكل الخارجي للمحاسبة قبل استسلامها، وأهمية رأس مال الشركة، وتطوراتها، وجميع الإمكانيات التي تمتلكها المؤسسة، ويتمثلان في:
- **إعداد كشف حالة المقارنة للميزانيات:** تظهر هذه الوثيقة ملخص الميزانيات (الأصول - الخصوم) الخاصة بالسنوات الأربعة غير الساقطة بالتقادم فضلا عن السنة الخامسة الحالية، حيث تسمح هذه الوثيقة بدراسة التغيرات الحاصلة في أصول وخصوم المؤسسة، خاصة فيما يتعلق بالاستهلاكات، المؤونات، حركة القروض، وكذا إمكانية ظهور أو اختفاء حسابات في محاسبة المكلف.
- **إعداد كشف المحاسبة:** وقد قام المحقق بملء هذه الاستمارة وفق جدول حسابات النتائج الموجود ضمن التصريح السنوي المقدم من قبل المكلف للإدارة الجبائية لأربع سنوات الماضية، والتي سوف تكون محل المراقبة حيث تسمح هذه الاستمارة بتقدير تطور رقم الأعمال والأعباء وكذلك الربح الصافي لكل سنة.

المطلب الثاني: سير عملية التحقيق

- بعد انقضاء الأجل المحدد للتحضير قامت فرقة التحقيقات بإجراء أول تدخل في عين المكان، وذلك من خلال زيارة مقر المؤسسة الخاضعة للتحقيق، من أجل ممارسة معاينات مادية قبل الرقابة المعمقة للوثائق المحاسبية والهدف منها هو السماح للإدارة بإجراء بعض المعاينات المادية التي قد تفقد قيمتها إن أجلت والمتمثلة في:
- 1 - معاينة وسائل الإنتاج (الجرد المادي للوسائل غير المنقولة، المنقولة، وكذا الوسائل البشرية)؛
 - 2 - معاينة مادية للمخزون (الجرد المادي للمخزون الموجود في تاريخ التدخل)؛
 - 3 - معاينة وجود الوثائق المحاسبية، ولكن ليس من حق المحقق فحص مضمونها؛
 - 4 - جرد قيم الصندوق؛
 - 5 - كشف أسعار البيع المطبقة من قبل المؤسسة.
- فبعد فحص محاسبة المكلف من حيث الشكل والمضمون تم استخلاص بعض الملاحظات أهمها:
- 6 - وجود دفتر اليومية العامة مرقم ومؤشر عليه من طرف رئيس المحكمة المختصة إقليميا
 - 7 - وجود دفتر الجرد مرقم ومؤشر عليه من طرف المحكمة المختصة إقليميا
 - 8 - وجود التصريحات الشهرية وهي مودعة في آجالها القانونية
 - 9 - وجود التصريحات السنوية وهي مودعة في آجالها القانونية
 - 10 - وجود اليوميات المساعدة للمشتريات، المبيعات، الصندوق، البنك، العمليات المختلفة
 - 11 - وجود دفتر الأجور

الفرع الثاني: النقائص والاعفالات التي تحتويها محاسبة المكلف

قامت الفرقة (ب) بالاستعانة بالمعلومات الواردة من الأطراف الخارجية، ومن خلال الإطلاع على حسابات المؤسسة في البنوك، وبعد الفحص والتدقيق في الدفاتر والوثائق المحاسبية وجدت عدة نقائص وإغفالات من قبل المكلف، ويمكن تلخيصها في النقاط التالية:

- وجود مشتريات مصرحة ضمن البضاعة المستهلكة غير أنها لا تظهر في فواتير البيع ولا ضمن مخزون آخر كما هي موضحة بالجدول الآتية:

جدول رقم (1): فواتير شراء مصرحة لا تظهر في أصول المؤسسة لسنة 2014 الوحدة: دج

رقم الفاتورة	تاريخ الفاتورة	مبلغ الفاتورة خارج الرسم	طبيعة السلعة	المورد
135	2014/07/30	1.500.000.00	قطع غيار	المورد 1
المجموع				1.500.000.00

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على المعلومات المستخرجة من تقرير التحقيق في محاسبة المكلف (س) 2019

جدول رقم (2): فواتير شراء مصرحة لا تظهر في أصول المؤسسة لسنة 2015 الوحدة: دج

رقم الفاتورة	تاريخ الفاتورة	مبلغ الفاتورة خارج الرسم	طبيعة السلعة	المورد
103	2015/11/05	33.300.00	قطع غيار سيارات	المورد 2
105	2015/11/05	85.500.00	قطع غيار سيارات	المورد 2
108	2015/11/05	52.000.00	قطع غيار سيارات	المورد 2
110	2015/11/05	275.000.00	قطع غيار سيارات	المورد 2
112	2015/11/06	275.000.00	قطع غيار سيارات	المورد 2
113	2015/11/06	275.000.00	قطع غيار سيارات	المورد 2
115	2015/11/06	275.000.00	قطع غيار سيارات	المورد 2
المجموع				1.270.800.00

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على المعلومات المستخرجة من تقرير التحقيق في محاسبة المكلف (س) 2019

جدول رقم (3): فواتير شراء مصرحة لا تظهر في أصول المؤسسة لسنة 2016 الوحدة: دج

رقم الفاتورة	تاريخ الفاتورة	مبلغ الفاتورة خارج الرسم	طبيعة السلعة	المورد
15	2016/04/03	49.950.00	أدوات وملحقات	المورد3
18	2016/04/03	45.950.00	أدوات وملحقات	المورد3
24	2016/04/20	74.700.00	أدوات وملحقات	المورد3
85	2016/04/20	859.305.00	قطع غيار سيارات	المورد3
		1.029.855.00	المجموع	

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على المعلومات المستخرجة من تقرير التحقيق في محاسبة المكلف (س) 2019

- تسجيل فاتورة الشراء رقم 135 المؤرخة في 2014/07/30 المحققة مع المورد 1 بدفتر المشتريات بمبلغ 2.500.000 دج خارج الرسم وعليه فإن الفرق المقدر بمبلغ 1.000.000 دج سيتم دمجها إلى الربح المصرح.
- مخزون آخر مدة لسنة 2015 بمبلغ 1.200.000 دج مصرح مستهلك سنة 2016 غير أنه لا يظهر في فواتير البيع لسنة 2016.

• عدم إيداع الكشف التفصيلي للعملاء (ETAT104) لسنة 2014.

الفرع الثالث: إعادة تكوين أسس الضريبة وتبليغ النتائج الأولية للتحقيق المحاسبي

بعد تحديد النقائص التي تحتويها محاسبة المكلف فإنه يتم بعدها تحديد الأسس الضريبية

أولاً: تحديد الأسس الضريبية وتبليغ النتائج الأولية للتحقيق المحاسبي

بعد إجراء عملية التدخل الأولي ودراسة الدفاتر والوثائق المحاسبية و التصريحات الشهرية و السنوية اتضحت لنا بعض النقائص (السالفة الذكر)، وبالرغم من هذه النقائص فان محاسبة المكلف تبقى مقبولة، حيث انتقل بعدها المحقق إلى عملية إعادة تشكيل الأسس الضريبية و تبليغ النتائج الأولية .

- **تحديد رقم الأعمال:** تم تحديده بالاعتماد على فواتير البيع المقدمة ومقارنتها بفواتير الشراء المقدمة وكذا الكشف البنكية، حيث تبين وجود رقم أعمال غير مصرح ناتج عن وجود مشتريات مصرحة ضمن البضاعة المستهلكة (كما هي مفصلة في الملاحظة رقم 02) غير أنها لا تظهر في فواتير البيع ولا ضمن مخزون آخر مدة، وعليه تم اعتبارها بأنها بيعت وذلك بتطبيق هامش الربح الخام المطبق من طرفكم لتحديد رقم الأعمال غير المصرح للسنوات 2014-2015-2016.
- **تحديد الربح:** تم تحديد الربح المحقق بإضافة رقم الأعمال غير المصرح والأعباء غير المبررة إلى الربح المصرح بعد حسم الرسم على النشاط المهني الناتج عن الزيادة في رقم الأعمال

- **تحديد الدخل:** تم تحديده باعتماد الربح المحقق؛

• تحديد الرسم على القيمة المضافة: ويكون في:

- مجال رقم الأعمال: تم إخضاع رقم الأعمال غير المصرح إلى معدل 17%، كما تم الاحتفاظ برقم الأعمال المصرح المعفى المبرر بشهادات الإعفاء (F20) المقدمة من طرف الزبائن المستفيدين من الامتيازات الجبائية.
- مجال حسم الرسوم على المشتريات: بعد فحص فواتير الشراء وكذا الرسوم المحسومة تبين بأنه تم حسم الرسم على القيمة المضافة لفواتير يتجاوز مبلغها 100.000. دج والتي يتم تسديدها نقدا وهذا مخالف لنص المادة 30 من قانون الرسوم على رقم الأعمال وعليه سيتم دمجها حسب الجداول التالية:

جدول رقم (4): إدماج الفواتير المخالفة لنص المادة 30 من (ق.ر.ر.أ) لسنة 2014

رقم الفاتورة	تاريخ الفاتورة	مبلغ الفاتورة خارج الرسم	مبلغ الرسم على القيمة المضافة	شهر الحسم	المورد	سبب الدمج
65	2014/12/22	231.860	39.416	الثلاثي الثاني 2014	المورد 4	الفاتورة مسددة نقدا التي يتجاوز مبلغها 100.000 دج و عدم إيداع الكشف التفصيلي للعملاء
المجموع المدمج لسنة 2014			39.416			

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على المعلومات المستخرجة من تقرير التحقيق في محاسبة المكلف (س) 2019

جدول رقم (5): إدماج الفواتير المخالفة لنص المادة 30 من (ق.ر.ر.أ) لسنة 2012

رقم الفاتورة	تاريخ الفاتورة	مبلغ الفاتورة خارج الرسم	مبلغ الرسم على القيمة المضافة	شهر الحسم	المورد	سبب الدمج
95	2015/03/31	456.450	77.596.	الثلاثي الرابع	المورد2	الفاتورة مسددة نقدا ويتجاوز مبلغها 100.000 دج
المجموع المدمج لسنة 2015			77.596.			

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على المعلومات المستخرجة من تقرير التحقيق في محاسبة المكلف (س) 2019

جدول رقم (6): إدماج الفواتير المخالفة لنص المادة 30 من (ق.ر.ر.أ) لسنة 2013

رقم الفاتورة	تاريخ الفاتورة	مبلغ الفاتورة خارج الرسم	مبلغ الرسم على القيمة المضافة	شهر الحسم	المورد	سبب الدمج
68	2016/07/02	973.800	165.546	الثلاثي الرابع	المورد3	المورد غير متموقع ومبلغ الفاتورة يتجاوز 100.000 دج
المجموع المدمج لسنة 2016			165.546			

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على المعلومات المستخرجة من تقرير التحقيق في محاسبة المكلف (س) 2019

وبناء على ما تقدم فإن تحديد الأسس الضريبية تكون على النحو التالي:

1- تحديد رقم الأعمال غير المصرح والإجمالي

يكون تحديده وفق الجدول التالي:

2016	2015	2014	التعيين سنوات
1.029.855	1.270.800	1.500.000	المشتريات المصرحة مباحة لكنها لا تظهر في فواتير البيع
120.000	لا شئ	لا شئ	المخزون المصرح مستهلك غير المبرر بفواتير البيع
1.149.855	1.270.800.00	1.500.000	مجموع البضاعة المصرحة مستهلكة غير الظاهرة في فواتير البيع
1.12	1.18	1.14	هامش الربح الخام المعتمد
1.287.837	1.499.544	1.710.000	رقم الأعمال غير المصرح

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على المعلومات المستخرجة من تقرير التحقيق في محاسبة المكلف (س) 2019.

جدول رقم (8): تحديد رقم الأعمال الإجمالي الوحدة: دج

2017	2016	2015	2014	سنوات التعيين
11.153.980	17.048.030	14.818.044	9.022.400	رقم الأعمال الإجمالي المحقق
11.153.980	15.760.201	13.318.500	7.312.400	رقم الأعمال الإجمالي المصرح
لاشيء	1.287.837	1.499.544	1.710.000	الزيادات

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على المعلومات المستخرجة من تقرير التحقيق في محاسبة المكلف (س) 2019

تحديد أسس الضرائب والرسوم:

• تحديد أسس الرسم على النشاط المهني:

تحدد وفق الجدول التالي:

جدول رقم (9) أسس فرض الرسم على النشاط المهني الوحدة: دج

2017		2016		2015		2014		السنوات التعيين
لا شيء	بتخفيض 30%	بدون تخفيض	بتخفيض 30%	بدون تخفيض	بتخفيض 30%	بدون تخفيض	بتخفيض 30%	
لا شيء	11.153.980	1.287.837	15.760.201	1.499.544	13.318.500	9.022.400	لا شيء	رقم الأعمال الإجمالي المحقق
لا شيء	7.807.785	1.287.837	11.032.141	1.499.544	9.322.950	7.312.400	لا شيء	رقم الأعمال المحقق الخاضع
لا شيء	7.807.785	/	11.032.141	لا شيء	9.322.950	* 7.312.400	لا شيء	رقم الأعمال المصرح أو المغرم *G50 بواسطة
لا شيء	لا شيء	1.287.837.00	لا شيء	1.499.544.00	لا شيء	1.710.000	لا شيء	الزيادات

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على المعلومات المستخرجة من تقرير التحقيق في محاسبة المكلف (س) 2019

2-2- تحديد أسس الرسم على القيمة المضافة: تحدد وفق الجدول التالي:

الوحدة: دج

جدول رقم (10) : أسس فرض الرسم على القيمة المضافة

2017		2016		2015		2014		السنوات التعيين
المعفي	معدل 19	المعفي	معدل 17%	المعفي	معدل 17%	المعفي	معدل 17%	
11.100.700	53.279	15.381.023	1.667.015	13.180.700	1.637.344	6.871.800	2.150.600	رقم الأعمال المعتمد
11.100.700	53.279	15.381.023	379.180	13.180.700	137.800	6.871.800	440.600	رقم الأعمال للمصرح G 50
لا شيء	لا شيء	لا شيء	1.287.837	لا شيء	1.499.544	لا شيء	1.710.000	الزيادات

المصدر: من إعداد الطالب بالإعتماد على المعلومات المستخرجة من تقرير التحقيق في محاسبة المكلف (س) 2019

ملاحظات:

متعلقة بحساب الزيادات في رقم الأعمال

الزيادات في رقم الأعمال = رقم الأعمال الخاضع المحقق - رقم الأعمال الخاضع المصرح وفق G50.

❖ متعلقة بتحديد أسس الرسم على النشاط المهني:

- رقم الأعمال المحقق الخاضع بعد التخفيض (تخفيض 30%) يمثل رقم الأعمال المحقق بالجملة والمصرح في الكشف التفصيلي للعملاء (ETAT 104) ؛

- رقم الأعمال المحقق الخاضع بدون تخفيض لسنة 2014 يمثل رقم الأعمال غير المصرح إضافة إلى رقم الأعمال المصرح بالجملة والذي لم يتم إيداع تصريح كشف الزبائن (ETAT 104) وبالتالي لا يستفيد من تخفيض 30% والذي قامت المفتشية بتسوية وضعيته بموجب ورد فردي رقم 2015/56 المؤرخ في 2015/04/01؛

- رقم الأعمال المحقق الخاضع بدون تخفيض يمثل رقم الأعمال غير المصرح للسنوات 2015 و 2016 والذي لا يستفيد من تخفيض 30%.

❖ متعلقة بتحديد أسس الرسم على القيمة المضافة:

- رقم الأعمال المعفى من الرسم على القيمة المضافة يتمثل في رقم الأعمال المحقق مع مكلفين مستفيدين من الامتيازات الجبائية في إطار تشغيل الشباب ومدعم بشهادات الإعفاء (F20) وهي مفصلة كما يلي:

جدول رقم (11): شهادات الشراء بالإعفاء (F20) لسنة 2014الوحدة: دج

شهادة رقم	مؤرخة في	بمبلغ
486200	2014/01/09	1.252.500
635550	2014/06/23	930.000
775704	2014/10/03	1.666.000
635622	2014/07/03	436.800
747654	2014/09/13	1.239.500
775562	2014/02/27	1.347.000

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على المعلومات المستخرجة من تقرير التحقيق في محاسبة المكلف (س) 2019

جدول رقم (12): شهادات الشراء بالإعفاء (F20) لسنة 2015الوحدة: دج

شهادة رقم	مؤرخة في	بمبلغ
928161	2015/03/13	1.458.400
751700	2015/12/25	578.000
899805	2015/03/14	1.608.400
878987	2015/05/21	795.000
899818	2015/04/02	338.400
994554	2015/06/27	1.379.000
862494	2015/05/03	1.150.000
878961	2015/06/19	1.457.000
983643	2015/09/05	1.271.000
878786	2015/05/03	501.100
906271	2015/07/30	370.000
906267	2015/07/24	538.90
1043244	2015/11/07	154.500 دج
1027206	2015/05/28	704.000 دج
983654	2015/11/11	537.000 دج
1152952	2015/11/12	340.000 دج

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على المعلومات المستخرجة من تقرير التحقيق في محاسبة

المكلف (س) 2019

جدول رقم (13): شهادات الشراء بالإعفاء (F20) لسنة 2016 الوحدة: دج

شهادة رقم	مؤرخة في	بمبلغ
878971	2016/07/02	705.000
1183785	2016/12/06	272.100
906950	2016/05/21	749.000
1152222	2016/11/19	540.100
1043033	2016/09/12	384.900
1182086	2016/01/14	800.500
1149913	2016/01/22	661.000
1149960	2016/02/03	625.000
1149934	2016/01/28	625.000
1152533	2016/01/27	1.791.000
1052081	2016/02/17	783.300
1052218	2016/02/26	593.000
1083389	2016/06/02	537.000
999703	2016/10/30	681.623
1154204	2016/05/05	1.000.000
1083306	2016/05/14	1.005.400
1083333	2016/06/15	417.500
1052195	2016/02/19	662.700
1775215	2016/06/26	356.500
1119845	2016/08/21	1.108.000
1083346	2016/07/14	1.082.00

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على المعلومات المستخرجة من تقرير التحقيق في محاسبة المكلف (س) 2019 .

جدول رقم (14): شهادات الشراء بالإعفاء (F20) لسنة 2017 الوحدة: دج

شهادة رقم	مؤرخة في	بمبلغ
1580823	2016/12/03	1.101.100
1527396	2016/12/17	416.000
1721896	2017/01/21	1.734.000
1608884	2017/03/12	538.900
1655799	2017/02/20	460.400
1182793	2016/12/26	179.100
1685409	2017/05/06	786.900
1534004	2017/05/11	1.481.000
1660833	2017/06/22	808.200
1580929	2016/12/09	520.500
1713023	2017/08/18	979.400
1591877	2017/12/07	624.200
1534054	2017/06/25	1.471.000

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على المعلومات المستخرجة من تقرير التحقيق في محاسبة المكلف (س) 2019

• تحديد الربح: تحديده يكون وفق الجدول التالي:

جدول رقم(15): تحديد الربح الوحدة: دج

2017	2016	2015	2014	السنوات التعيين
1.011.153	602.801	589.402	543.822	الربح المصرح
لاشيء	1.287.837	1.499.544	1.710.000	الزيادة في رقم الأعمال
لاشيء	لاشيء	لاشيء	288.850	دمج الفرق في المشتريات غير
لاشيء	25.757	29.990	34.200	حسم الرسم على النشاط المهني
1.011.153	1.864.881	2.058.956	2.508.472	الناتج عن الزيادة في رقم الربح المحقق
1.011.153	602.801	589.402	543.822	الربح المصرح
لاشيء	1.262.080	1.469.554	1.964.650	الزيادات

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على المعلومات المستخرجة من تقرير التحقيق في محاسبة المكلف (س) 2019

• تحديد الدخل: تحديده يكون وفق الجدول التالي:

جدول رقم (16): تحديد الدخل الوحدة: دج

2017	2016	2015	2014	السنوات التعيين
1.011.150	1.864.881	2.058.956	2.508.472	الربح المحقق
				حسم التأمينات (CASNOS)
1.011.153	1.864.881	2.058.956	2.508.472	الدخل الصافي المحقق
1.011.153	602.801	589.402	543.822	الدخل الصافي المصرح
	1.262.080	1.469.554	1.964.650	الزيادات

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على المعلومات المستخرجة من تقرير التحقيق في محاسبة المكلف (س) 2019

- جداول تحديد الحقوق والغرامات: إذا كان هناك فرق بين ما صرح به المكلف وبين ما وجده المحقق فإنه يكون هناك تغريم مباشر حسب نص المادة 193 من (ق.ض.م) لسنة 2016 ويكون حسب السلم التالي:
 - 10% إذا كان مبلغ الحقوق المتملص منها يقل عن مبلغ 50.000 دج أو يساويه؛
 - 15% إذا كان مبلغ الحقوق المتملص منها يفوق 50.000 دج يقل عن مبلغ 200.000 دج أو يساويه؛
 - 25% إذا كان مبلغ الحقوق المتملص منها يفوق 200.000 دج.
- حساب الحقوق والغرامات للضريبة على الدخل الإجمالي: تكون وفق الجدول التالي:

جدول رقم (17): تحديد الحقوق والغرامات للضريبة على الدخل الإجمالي الوحدة: دج

التعيين	سنوات	2014	2015	2016	2017
الحقوق المستحقة		501.694	588.634	372.976	202.231
الحقوق المسددة بواسطة G50A أو الصادرة في الورد العام		108.764	116.821	116.821	202.231
الحقوق المغفلة		392.930	471.813	252.416	لا شيء
الغرامات		98.232	117.953	63.104	لا شيء
مجموع الحقوق والغرامات		491.162	589.766	315.520	لا شيء

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على المعلومات المستخرجة من تقرير التحقيق في محاسبة المكلف (س) 2019 ملاحظة: تم تطبيق معدل 20% على الدخل المحقق لتحديد مبلغ الضريبة على الدخل الإجمالي كون المالك خاضع للنظام المبسط وذلك لسنة 2014 من خلال الجدول نستنتج أن هناك حقوق مغفلة والتي التزم عليها فرض غرامات وذلك حسب السنوات التالية:

- بالنسبة لسنة 2014: الحقوق المستحقة هي 501.694.00 دج فيما كانت الحقوق المسددة بواسطة G50 هي 108.764.00 دج، ومنه تكون الحقوق المغفلة 392.930.00 دج وعليه تطبق غرامات الوعاء بنسبة 25% من الحقوق المغفلة بحيث يصبح المبلغ الجديد المستحق على المكلف هو: 491.162.00 دج؛
- سنة 2015 و 2016: تأخذ نفس المعالجة لسنة 2014 أما سنة 2017 فلا توجد تسوية تذكر .
- حساب الحقوق والغرامات للرسم على النشاط المهني:

تكون وفق الجدول التالي:

جدول رقم (18): تحديد الحقوق والغرامات للرسم على النشاط المهني الوحدة: دج

2017	2016	2015	2014	السنوات التعيين
7.807.785	12.319.9780	10.822.494	8.213.570	رقم الأعمال المحقق
156.155	246.399	216.449	164.271	الحقوق المستحقة
156.155	220.642	186.459	146.284	الحقوق المسددة بواسطة G50A
لا شيء	25.757	29.990	18.023	الحقوق المغفلة
لا شيء	2.575	2.999	1.802	غرامات الوعاء
لا شيء	2.575	2.999	1.802	غرامات عدم التسديد التلقائي
لا شيء	30.907	35.988	21.627	مجموع الحقوق والغرامات

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على المعلومات المستخرجة من تقرير التحقيق في محاسبة المكلف (س) 2019 من خلال الجدول نستنتج أنها توجد حقوق مغفلة والتي التزم عليها فرض غرامات وذلك حسب السنوات التالية:

- سنة 2014: الحقوق المستحقة هي 164.271.00 دج فيما بلغت الحقوق المسددة بواسطة G50 هي 146.284.00 دج، ومنه تكون الحقوق المغفلة 18.023.00 دج وعليه تطبق غرامات الوعاء بنسبة 10% وغرامة عدم التسديد التلقائي 10% من الحقوق المغفلة بحيث يكون مجموع الحقوق والغرامات المستحقة 21.627.00 دج؛
- سنة 2015 و2016: تأخذ نفس معالجة 2014؛
- سنة 2017: لا توجد أي تسوية تذكر.

* حساب الحقوق والغرامات للرسم على القيمة المضافة:
تكون وفق الجدول التالي:

جدول رقم (19): تحديد الحقوق والغرامات للرسم على القيمة المضافة الوحدة: دج

التعيين	السنوات	2014	2015	2016	2017
رقم الأعمال الخاضع المحقق		1.341.7700	1.637.3440	1.667.0150	53.279
الحقوق المستحقة		228.100	278.384	283.392	9.057
الحقوق المسددة بواسطة G50		74.902	23.426	64.460	9.057
الحقوق المغفلة		153.198	254.922	218.932	لا شيء
دمج الرسوم على المشتريات		39.416	77.596	165.546	لا شيء
مجموع الحقوق المغفلة		192.614	332.518	384.478	لا شيء
الغرامات		28.892	83.129	96.119	لا شيء
مجموع الحقوق والغرامات		221.506	415.647	480.597	لا شيء

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على المعلومات المستخرجة من تقرير التحقيق في محاسبة المكلف (س) 2019

• من خلال الجدول نستنتج أن هناك حقوق مغفلة والتي التزم عليها فرض غرامات وذلك حسب السنوات التالية:

- بالنسبة لسنة 2014: كانت الحقوق المستحقة هي 228.100 دج فيما كانت الحقوق المسددة بواسطة

G50 هي 74.902 دج ومنه تكون الحقوق المغفلة 153.198 دج ومع دمج الرسوم على المشتريات

الموضحة في جدول (3-4) والتي تقدر بـ 39.416 دج يصبح مجموع الحقوق المغفلة 192.614 دج وعليه

تطبق غرامات الوعاء بنسبة 25% من الحقوق المغفلة بحيث يكون مجموع الحقوق والغرامات المستحقة على

المكلف هو 221.506 دج.

- سنة 2015 و 2016: تأخذ نفس معالجة سنة 2014 مع إدماج الرسوم على المشتريات المبينة سابقا في

الجدولين (3_5) و (3-6)، بحيث يصبح المبلغ المستحق على المكلف لسنة 2015 هو 415.647.00 دج وسنة

2016 هو : 480.597.00 دج .

• سنة 2017: لا توجد أي تسوية.

3-4- الجدول العام للحقوق والغرامات:

يكون الجدول العام للحقوق والغرامات على النحو التالي:

جدول رقم (20): مجموع الحقوق والغرامات الوحدة: دج

التعيين	الحقوق	الغرامات	مجموع الحقوق والغرامات
الرسم على النشاط المهني	73.770	14.752	88.522
الرسم على القيمة المضافة	909.610	208.140	1.117.750
الضريبة على الدخل الإجمالي	1.089.618	272.404	1.362.022
المجموع	2.072.998	495.296	2.568.294

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على المعلومات المستخرجة من تقرير التحقيق في محاسبة المكلف (س) 2019
ثانيا: تبليغ النتائج الأولية للتحقيق المحاسبي

وبتاريخ 2018/./.. وبعد إعادة تكوين أسس الإخضاع قام المحقق بإبلاغ المكلف بوضعيته الجبائية الجديدة المتوصل إليها نتيجة التحقيق بتبليغ موسى عليه مع وصل استلام (انظر الملحق رقم 2)، وذلك عن طريق التبليغ رقم /.../م و ض/ م ف ر ج /م ت ج /ف ب / 2018، وهذا بعد تقديمه إلى المدير الفرعي للرقابة الجبائية للإطلاع عليه من أجل التأشير عليه قبل إرساله، حيث كان التبليغ مفصلا بأرقام وجدول تسمح للمكلف بفهم التعديلات في الأسس والقواعد، من أجل الرد عليها بملاحظاته أو قبولها، وتم منح المكلف مدة 40 يوما (حسب المادة 20 من قانون الإجراءات الجبائية 2016 من أجل ذلك، بالإضافة يجب الإشارة إلى أن المكلف بالضريبة له الحق في الاستعانة بمستشار من اختياره من أجل مناقشة اقتراحات رفع مبلغ الضريبة أو من أجل الإجابة عنها، واحتوى التبليغ على:

- النقائص المكتشفة عند فحص الملف الجبائي.
- عدم التوافق الملاحظ ما بين الدخول المصرحة وتلك المعاد تشكيله.
- طريقة وكيفية التعديلات والتسويات المقترحة.

ثالثا: ردود المكلف على نتائج التبليغ الأولي للتحقيق المحاسبي

بعد تلقي المكلف الخاضع للتحقيق (س) الإشعار المذكور أعلاه مفصلا لكل نتيجة متوصل إليها خلال التحقيق، وبعد انقضاء المدة القانونية للرد على النتائج، والمقدرة بـ (40يوم) لم يقم المكلف بالرد على إشعار مصلحة الضرائب. الأمر الذي يعتبر قانونيا كقبول ضمني لنتائج التحقيق، مما أعطى الحق لمصلحة الضرائب بإصدار الإشعار النهائي.

المطلب الثالث: التبليغ النهائي وإقفال التحقيق

بعد عملية التبليغ الأولي لنتائج التحقيق تأتي عملية التبليغ النهائي وإقفال التحقيق.

أولاً: التبليغ النهائي بنتائج التحقيق

بما أن المكلف (س) لم يرد على الإشعار في الفترة القانونية المحددة في هذه الحالة فإن الأسس المعدلة تبقى على حالها، والمحققين ليسوا مسؤولين عن إعلام المكلف، لأنهم يعتبرونه قبولا صريحا بحيث تصبح قواعد فرض الضريبة محددة ونهائية ولا يمكن الاعتراض عليها عن طريق الطعن.

ثانياً: إقفال التحقيق

بعد استلام المكلف (س) للتبليغ بالتقويم النهائي لعملية التحقيق تأتي عملية إقفال التحقيق الذي يتعلق بتدوين كل عناصر الإخضاع وإعداد التقرير وكذلك إصدار جداول الإخضاع التي تتضمن كل الضرائب والرسوم المطلوب تسديدها والخاصة بالسنوات الأربع التي شملتها عملية التحقيق.

وجداول الإخضاع هي عبارة عن وثيقة فردية تسمى سلسلة (D) رقم 37 تتضمن المعلومات التالية: اسم ولقب المكلف، نشاط المكلف، عنوان المكلف، رقم المادة، رقم التعريف الاحصائي، رقم التعريف الجبائي إضافة إلى المعلومات السابقة، فإن هذه الجداول تتضمن جملة من الضرائب التي تم إجراء التعديل عليها: IRG، TAP، TVA، بالإضافة إلى الغرامات الواجبة التسديد تجاه الخزينة العمومية، وفي الأخير ترسل نسخة إلى المكلف، وأخرى إلى قبضة الضرائب التي تخص المكلف من أجل التحصيل.

المبحث الثالث: دراسة حالة في التحقيق المعمق في مجمل الوضعية

بعد القيام بدراسة وبحث شامل مفصل مسبق للمعاملات التي قام بها المكلف (المؤسسة ع) مع مختلف الأشخاص وبعد التأكد بأن المكلف قام بصرف مبالغ ضخمة مقارنة بالإيرادات التي صرح بها أي أنه قد ثبت أن مصاريفه تفوق إيراداته ولهذا فقد تم برمجة ملف هذا المكلف للخضوع للرقابة المعمقة.

المطلب الأول: خطوات عملية التحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية

يقوم المحقق في هذه المرحلة بسحب ملف المكلف المعني من المفتشية قصد الاطلاع على بعض الأمور. فيقوم بعد ذلك بإرسال إشعار بالتحقيق للمكلف المعني ثم يطلب من هذا الأخير المعلومات التي يمكن أن تساعد.

أولاً: بطاقة فنية حول المكلف المعني(ع):

إن هذا المكلف الذي سيخضع لعملية التحق يق المعمق في مجمل الوضعية الشاملة؛ يتمثل في صيدلية. وقصد توضيح أكثر ندرج البطاقة الفنية التالية:

- طبيعة النشاط الممارس: بيع الأدوية (صيدلية).
- العنوان التجاري: عين الدفلى.
- رقم السجل التجاري:
- رقم التعريف الجبائي:
- تاريخ بداية النشاط: 2001.
- رقم القضية:
- تاريخ بداية التحقيق المعمق:

ثانياً-إرسال إشعار بالتحقيق في الرقابة المعمقة:

لقد تم إرسال إشعار بالتحقيق قصد إعلام المكلف أنه سيخضع لعملية الرقابة المعمقة في الوضعية الجبائية الشاملة فيما يخص الضرائب. الحقوق و الرسوم التالية : الضريبة على الدخل الإجمالي IRG خلال الفترة ما بين 2014/01/01 الى 2017/12/31 وقد منحت للمكلف مهلة 40 يوماً من أجل تحضير الوثائق والمعلومات اللازمة للإشعار بالتحقيق يتضمن المعلومات التالية (انظر الملحق رقم 03):

- معلومات شخصية تخص المكلف : اسم ولقب المكلف، عنوان المكلف بالكامل : مهنة المكلف إن أمكن؛
- يتم إخبار المكلف بأنه سيخضع لعملية الرقابة المعمقة مع ذكر السنوات المعنية (4 سنوات على الأكثر) ، ويتم منحه مهلة 40 يوم على الأقل لتحضير الوثائق والمعلومات اللازمة وهذا ابتداءً من تاريخ إستلام الإشعار في هذا الإشعار تم ذكر أنه بإمكان المكلف طلب الاستعانة بمستشار من إختياره لقد تم إرسال ميثاق المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة مع هذا الإشعار.

ثالثا: طلب المعلومات:

تم إرسال أو تقديم طلب معلومات عن الوضعية للذمة المالية للمكلف أو أحد الأشخاص الذين يكلفهم وهذا قصد معرفة المقر الجبائي الخاص بالمكلف والتصريح بالتملكات.

المطلب الثاني: سير عملية الرقابة المعمقة

تبدأ هذه المرحلة بجمع المعلومات من المصالح التي تتعامل مع المكلف وهذا قبل انطلاق عملية التحقيق، ثم تليها عملية تسوية الأسس الخاضعة للضريبة وهذا بإرسال إشعار بالتسوية للمكلف قصد إخباره بكل المستجدات.

أولا - جمع المعلومات: للحصول على المعلومات اللازمة من المصادر التي بإمكانها امتلاك هذه الأخيرة تخص المعاملات التي قام بها المكلف وغالبا ما تتمثل هذه الهيئات في المصالح التالية:

-البلدية: تفيد في معرفة فيما إذا قام المكلف بشراء عقارات أو كرائها أم لا؛

-الولاية: معرفة فيما إذا قام المكلف باقتناء مركبات وهذا بالتقرب من مصلحة ترقيم المركبات؛

-البنوك: معرفة كافة المعاملات المالية التي تخص المكلف كسحب قرض؛

-مصلحة الجمارك: معرفة كافة عمليات الاستيراد و التصدير التي قام بها المعني؛

-مديرية أملاك الدولة: معرفة فيما إذا قام المكلف بشراء احد أملاك الدولة؛

-ديوان الترقية العقارية: معرفة فيما إذا قام المكلف بشراء بيت أو محل.

ثانيا - بداية عملية التحقيق : قام المحقق بقراءة وتحليل المعلومات المقدمة من طرف المكلف ومطابقتها مع

المعلومات المتحصل عليها بعد البحث و التحري عبر كل المصادر وقد تم اكتشاف وجود فروقات وهذا ما يدل على عدم التصريح ببعض المعلومات ولهذا فقد طلب المحقق التفسيرات والتبريرات لهذه الفروقات وقد منح للمكلف مهلة 40 يوم من أجل الرد أو عدم الرد.

ثالثا - إرسال إشعار بالتسوية : عند الانتهاء من عملية فحص ومعاينة الوثائق والمعلومات المقدمة و المتحصل

عليها الخاصة بالنفقات والإيرادات؛ تم إرسال إشعار بالتسوية نسخة من الإشعار بالتسوية ممثلة بالملحق رقم(4)

وتبعا بالتحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة والمسلم بتاريخ: 2018/05/02 والمرفق بميثاق المكلف بالضريبة والتصريح بالتملكات.

وبتاريخ 2018/05/23 قدم المكلف تصريح بالتملكات يحتوي المعلومات التالية:

1- المداخل:

-الربح المحقق من خلال ممارسة نشاطكم التجاري (صيدي).

سنة 2014 = 1.622.829 دج؛

سنة 2015 = 3.151.518 دج؛

سنة 2016 = 2.646.081 دج؛

سنة 2017 = 2.181.238 دج.

- عقد إيجار محل تجاري كائن بولاية عين الدفلى موثق من طرف الأستاذة ...: لمدة 3 سنوات إبتداء من 2014/01/29 تم دفع مبلغ الإيجار دفعة واحدة سنة 2014 من طرف المستأجر .. والمقدر بـ 180.000 دج
- إشعار موافقة على قرض ممنوح من طرف الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط قيمته 14.888.000 دج لغرض تسديد تكاليف شراء قطعة أرض ممنوحة بتاريخ 2017/01/15
- أرصدة بداية السنة لحسابكم المفتوح لدى الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط وكالة عين الدفلى

سنة 2014 = 1.269.971 دج؛

سنة 2015 = 1.068.320 دج؛

سنة 2016 = 3.013.527 دج؛

سنة 2017 = 5.761.748 دج؛

2- النفقات:

- نفقات المعيشة: نفقات المعيشة الشهرية المصرح بها من طرف المكلف لتغطية نفقات العائلة المكونة من الزوجة و أربعة أولاد- 60.000 دج شهريا أي ما يعادل 720.000 دج سنويا. وهذا فيما يخص السنوات الأربعة الخاصة بالتحقيق.

- تسديد الضريبة على كراء الممتلكات سنة 2014 بمبلغ 27.000 دج.

- تسديد الضريبة على الدخل الإجمالي و الخاصة بنشاط المكلف (الصيدلي) و المقدرة بـ

1.068.320 دج سنة 2014؛

3.013.527 دج؛ سنة 2015؛

5.761.748 دج؛ سنة 2016؛

1.108.838 دج؛ سنة 2017؛

- عقد شراء بتاريخ 2017/01/28 محرر من طرف الأستاذ ... موثق بعين الدفلى لقطعة أرض معدة للبناء مساحتها تقدر بـ 435 م² ملك للبائع ... بمبلغ إجمالي يقدر بـ 19.140.000 دج؛ مسجل بمفتشية التسجيل بعين الدفلى و مشهر بالمحافظة العقارية لولاية عين الدفلى حيث بلغت رسوم التسجيل والإشهار 1.148.520 دج و أتعاب الموثق 206.400 دج.

رابعا: إعادة تأسيس الإيرادات السنوية.

حيث يتم تأسيس الإيرادات السنوية بحساب الفرق بين المداخيل المحققة و النفقات السنوية للسنوات الأربعة المعنية بالتحقيق وفقا للجدول التالي:

الجدول رقم (21) إعادة تأسيس الإيرادات السنوية

2017	2016	2015	2014	البيان
2.181.238	2.646.081	3.151.518	1.622.829	الإيرادات -الريح المحقق من ممارسة. النشاط التجاري
/	/	/	180.000	-أجار محل تجاري
14.888.000	/	/	/	-القرض الممنوح من طرف البنك
5.761.748	3.013.527	1.068.320	1.269.971	-رصيد بداية السنة للمحساب الجاري
/	627.171	576.847	/	-الفرق الإيجابي او المدخرات
22.830.986	6.286.779	4.796.685	3.072.800	مجموع المداخل السنوية
720.000	720.000	720.00	720.000	النفقات -النفقات المعيشية
794.128	971.028	435.987	680.633	-تسيديا الضريبة على الدخل السنوي
1.108.838	5.761.748	3.013.527	27.000	-الضريبة على الإيجار
19.140.000			1.068.320	-رصيد نهاية السنة للمحساب الجاري
1.354.920				اقتناء قطعة ارض -مصاريف الإشهار والتسجيل وأتعاب الموثق
23.117.886	7.452.776	4.169.514	2.495.953	مجموع النفقات السنوية
286.900-	1.165.997 -	627.171+	576.847+	الفرق

المصدر: وثيقة مستخرجة من مصلحة الرقابة الجبائية بالمديرية الفرعية للرقابة الجبائية لولاية عين الدفلى.

ملاحظة:

حيث يعتبر الفرق الموجب فائض في الدخل يرحد كادخار للسنة الموالية؛ أما الفرق السلبي فائض في النفقات ويمثل مداخيل غير مصرح بها.

خامسا: إعادة تقييم المداخيل السنوية

أ- تسوية الوعاء

الجدول رقم (22) تسوية الوعاء

2017	2016	2015	2014	البيان
2.468.130	3.812.070	3.151.510	1.622.820	المداخيل المحققة
2.181.230	2.646.080	3.151.510	1.622.820	المداخيل المصرح بها
286.900	1.165.990	/	/	الفرق الغير مصرح بها

المصدر: وثيقة مستخرجة من مصلحة الرقابة الجبائية بالمديرية الفرعية للرقابة الجبائية لولاية عين الدفلى

ب- تسوية الحقوق والغرامات

الجدول رقم (23) تسوية الحقوق والغرامات

2017	2016	2015	2014	البيان
731.845	1.202.224	971.028	435.987	الضريبة على الدخل الواجب تسديدها
631.430	974.128	971.028	435.987	- الضريبة على المسدد
100.415	228.096	/	/	الفرق
15.062	57.024	/	/	الغرامات
115.477	285.120	/	/	المجموع الواجب تسديده

المصدر: وثيقة مستخرجة من مصلحة الرقابة الجبائية بالمديرية الفرعية للرقابة الجبائية لولاية عين الدفلى

المطلب الثالث: نتائج التحقيق المعمق وإعلام المكلف

بعد انتهاء عملية التحقيق والتوصل إلى القيام بالتسوية فيما يخص الأسس الخاضعة للضريبة على أكمل وجه وكذا العقوبات؛ وإخبار المكلف بما تم التوصل إليه و بعد انقضاء مدة 40 يوم من استلام الإشعار.

أولاً: رد المكلف

قام المكلف المعني بالرد على الإشعار مع تقديم ملاحظاته وتبريراته الجديدة وتوضيحات في حالة عدم اقتناعه بالضريبة المفروضة؛ وفي هذه الحالة فإن المكلف قام بالرد في تاريخ 2019/02/10 ساعياً إلى توضيح بعض الأمور:

- حساب قيمة الفوائد الممنوحة من البنك للسنوات الأربعة المعنية بالتحقيق
- حساب الأرباح عند سنوات توزيعها والذي يوافق تاريخ إجراء المحاسبة؛
- الأخذ بعين الاعتبار الرصيد من الأرباح لأربع سنوات السابقة لتاريخ إجراء التحقيق أي سنوات 2014.2015.2016.2017.

ثانياً: إرسال الإشعار بالتقييم النهائي

بعد استلام المحققين للرد قاموا بإعادة دراسة المعلومات المقدمة فيه ، حيث درس المعلومات والمبررات والوثائق المقدمة، تم اتخاذ قرار نهائي وقاموا بالرد على أسئلته ، وعلى هذا فقد تم إرسال إشعار نهائي للمكلف تحت رقم (19/20) بتاريخ 2019/02/19 .

وتضمن توضيحات على الأمور التي طلب المكلف توضيحها.

المبحث الرابع: دراسة ملف مؤسسة خاضعة للتحقيق المصوب في المحاسبة

يتم دراسة هذه الحالة التي تخص عملية التحقيق المصوب باعتبارها نوع من أنواع الرقابة الجبائية التي تحد من التهريب الضريبي . وقد تم الشروع في هذا النوع من الرقابة في مكتب المحققين حيث تعتبر هذه الرقابة اقل شمولية وأكثر سرعة من التحقيق المحاسبي.

المطلب الأول: خطوات عملية التحقيق المصوب في المحاسبة

تتم مرحلة التحضير للقيام بالتحقيق المصوب في المحاسبة من خلال عدة خطوات نتطرق لها كما يلي:

أولاً: برمجة مراقبة المحاسبة

بعد أن تم إعداد قائمة المكلفين الذين سيكونون محل تحقيق مصوب في المحاسبة ، حيث تتم هذه العملية من قبل المديرية الولائية للضرائب لولاية عين الدفلى؛ وهذا بعد إرسال اقتراحات من طرف المفتشية عند نهاية كل سنة إلى المديرية الولائية ليتم إرسالها إلى مديرية الأبحاث والمراجعات لتحديد برنامج العمل السنوي كانت المؤسسة التالية محل مراقبة، وهذا بعد فحص البيانات التي صرح بها المكلف والإطلاع على الوثائق والدفاتر المنصوص عليها قانوناً من طرف المحققين التي سمحت بمعرفة تغيرات وحركة حسابات المكلف.

ثانياً: التحضير لإجراء التحقيق المصوب في المحاسبة

يقوم المحقق في مكتبه ببعض الأعمال التمهيدية وهي:

1 - سحب الملف الجبائي: من خلال سحب الملف الجبائي من مفتشية الضرائب التابع لها مقابل وصل استلام

بعد تمرير طلب السحب لغرض التحقيق المصوب في محاسبة المكلف.

2 - بطاقة معلومات عن المؤسسة (ص):

• العنوان التجاري.

• رقم السجل التجاري.

• الرقم الجبائي للشركة:

• تاريخ بداية النشاط: 1999

• تاريخ بداية عملية التحقيق المحاسبي: 2018/09/16

3- فحص مختلف الوثائق والتصريحات:

حيث يقوم المحقق بفحص الوثائق والتصريحات التي يتضمنها الملف الجبائي ، على اعتبار مراقبة التصريحات الضريبية G50 تعبر عن ملخص التصريحات المقدمة من طرف المكلف.

ثالثاً: الانطلاق في عملية التحقيق

بعد أن قام المحقق بطلب الملف الجبائي وإعداد الوثائق اللازمة يقوم المحقق ب:

- إرسال إشعار بالتحقيق في المحاسبة: حيث يتم إشعار المكلف بالتحقيق المصوب في المحاسبة رقم :

بتاريخ مرفق بميثاق المكلفين بالضريبة الموصى عليه مع وصل استلام رقم ... يبين فيه تاريخ بداية

التحقيق وهذا بعد إعطاء آجل للتحضير قدره 10 أيام ابتداء من تاريخ استلام الإشعارات . والفترة التي يخضع فيها المكلف للتحقيق المصوب حيث كانت الفترة الممتدة من 2015/01/01 الى 2017/12/31، أما الضرائب والرسوم محل التحقيق هي : الرسم على النشاط المهني TAP. الرسم على القيمة المضافة TVA. الضريبة على الدخل IRG.

المطلب الثاني: فحص المحاسبة وإعلام المكلف

بعد القيام بالمرحلة التحضيرية وإرسال الإشعار بالتوثيق ، طلب المكلف الخضوع لعملية الرقابة في مكاتب التحقيق بتاريخ 2018/06/07، وقام بتحضير كافة الوثائق والدفاتر اللازمة وقدمها للمحققين وتمثل هذه الوثائق في:

-الدفاتر اليومية للمشتريات، المبيعات، التكاليف، البنك، الصندوق والعمليات المختلفة لسنة 2015، 2016، و2017.

-مجموع فواتير الشراء البيع، والتكاليف الخاصة بالسنوات المعنية بالتحقيق.
-مجموع التصريحات الجبائية و الشبه جبائية لسنوات 2015.2016.2017.
- وبعد التحقق من الوثائق المحاسبية المقدمة لنا تم اكتشاف الأخطاء التالية:
بالنسبة لسنة 2015:

- حساب 38 المشتريات:

حيث لم يتم التصريح بمبالغ فواتير الشراء التالية:

- فاتورة مبلغها خارج الرسم = 846.626.75 دج
- فاتورة مبلغها خارج الرسم - 846.626.75 دج
- فاتورة مبلغها خارج الرسم - 846.626.75 دج
- فاتورة مبلغها خارج الرسم - 846.626.75 دج
- فاتورة مبلغها خارج الرسم - 846.626.75 دج
- فاتورة مبلغها خارج الرسم - 1.377.972 دج
- فاتورة مبلغها خارج الرسم - 427.350.57 دج
- فاتورة مبلغها خارج الرسم - 536.790 دج
- فاتورة مبلغها خارج الرسم - 770.391.90 دج
- فاتورة المبلغ - 1.111.276.62 دج

ومنه يصبح مبلغ الفواتير الغير مصرح بها هو 4.646.914 دج خارج الرسم.

حيث يضاف لهذا المبلغ معامل 1.7 ليصبح رقم الأعمال الغير المصرح به - 7.899.753 دج. وعليه يتم تصحيح رقم الأعمال طبقا لما جاء في المادة 20 و 20 مكرر من قانون الإجراءات الجبائية.

• تقييم رقم الأعمال: الجدول رقم (24) تقييم رقم الأعمال

2015	2014	2013	البيان
56.094.260	33.782.840	31.055.000	رقم الأعمال المحقق
56.094.260	33.782.840	23.155.250	رقم الأعمال المصرح به
لا شيء	لا شيء	7.899.750	الفرق الغير مصرح به

المصدر: وثيقة مستخرجة من مصلحة الرقابة الجبائية بالمديرية الفرعية للرقابة الجبائية لولاية عين الدفلى.

ثانيا: تقييم الرسم على النشاط المهني

أ- تسوية الوعاء الضريبي: الجدول رقم (25) تسوية الوعاء الضريبي

2017	2016	2015	البيان
19.906.760	33.782.840	31.055.000	رقم الأعمال المحقق دون تخفيض
27.140.640	/	/	رقم الأعمال المحقق بتخفيض 25%
47.047.400	33.782.840	31.055.000	مجموع رقم العمال المحقق
19.906.760	33.782.840	23.155.250	رقم الأعمال المصرح به دون تخفيض
27.140.640	/	/	رقم الأعمال - المصرح به بتخفيض 25%
47.047.400	33.782.840	23.155.250	مجموع رقم الأعمال المصرح به
لا شيء	لا شيء	7.899.750	الفرق الغير مصرح به

المصدر: وثيقة مستخرجة من مصلحة الرقابة الجبائية بالمديرية الفرعية للرقابة الجبائية لولاية عين الدفلى.

ب- تسوية الحقوق والغرامات: الجدول رقم (26) تسوية الوعاء الضريبي

2017	2016	2015	البيان
940.948	675.657	621.100	الحقوق الواجب تسديدها
940.948	675.657	463.105	الحقوق المسددة
/	لا شيء	157.995	الفرق
/	/	23.700	الغرامات
/	/	181.695	المبلغ الواجب تسديده

المصدر: وثيقة مستخرجة من مصلحة الرقابة الجبائية بالمديرية الفرعية للرقابة الجبائية لولاية عين الدفلى.

ثالثا: تسوية الرسم على القيمة المضافة.

أ- تسوية الوعاء الضريبي: جدول رقم (27) تسوية الوعاء الضريبي

البيان	2015	2016	2017
رقم الاعمال المحقق	31.055.000	31.382.990	34.267.650
رقم الاعمال المحقق	/	2.399.850	21.826.610
مجموع رقم الاعمال المحقق	31.055.000	33.782.840	56.094.260
رقم الاعمال المصرح به	23.155.250	31.382.990	34.267.650
ارقم الاعمال المصرح به	/	2.399.850	21.826.610
مجموع رقم الاعمال المصرح به	23.155.250	33.782.840	56.094.260
الفرق الغير مصرح به	7.899.750	لا شيء	لا شيء

المصدر : وثيقة مستخرجة من مصلحة الرقابة الجبائية بالمديرية الفرعية للرقابة الجبائية لولاية عين الدفلى .

ب- تسوية الحقوق والغرامات: جدول رقم (28) تسوية الحقوق والغرامات

البيان	2015	2016	2017
الحقوق الواجب	55.279.350	5.503.099	7.353.364
الحقوق المسددة	3.936.392	5.503.099	7.353.364
الفرق			
الغرامات	1.342.958	لا شيء	/
المبلغ الواجب تسديده	335.739	/	/
البيان	1.678.697	/	/

المصدر : وثيقة مستخرجة من مصلحة الرقابة الجبائية بالمديرية الفرعية للرقابة الجبائية لولاية عين الدفلى

ثالثا: تسوية الضريبة على الدخل

أ- تسوية الوعاء الضريبي: جدول رقم (29) تسوية الوعاء الضريبي

2017	2016	2015	البيان
4.597.073	3.043.613	2.359.208	الريح المصرح به
/		7.899.753	+الفرق في رقم الاعمال
/			-التخفيضات
/		4.646.914	ح/ 61 المواد و اللوازم المستهلكة
/		157.995	ح/ 64 الرسم على النشاط المهني
4.597.070	3.043.610	5.454.050	الريح المحقق
4.597.070	3.043.610	2.359.200	الريح المصرح به
/	/	3.094.850	الفرق الغير مصرح به

المصدر: وثيقة مستخرجة من مصلحة الرقابة الجبائية بالمديرية الفرعية للرقابة الجبائية لولاية عين الدفلى.

ب- تسوية الحقوق والغرامات: جدول رقم (30) تسوية الحقوق والغرامات

2017	2016	2015	البيان
1.476.976	933.265	1.776.918	الحقوق الواجب تسديدها
1.476.976	933.265	471.842	الحقوق المسددة
/	/	1.305.076	الفرق
/	/	326.269	الغرامات
/	/	1.631.345	المبلغ الواجب تسديده

المصدر: وثيقة مستخرجة من مصلحة الرقابة الجبائية بالمديرية الفرعية للرقابة الجبائية لولاية عين الدفلى.

المطلب الثالث: نتائج التحقيق المصوب في المحاسبة واعلم المكلف

بعد انتهاء عملية التحقيق والتوصل إلى القيام بالتسوية فيما يخص الأسس الخاضعة للضريبة على أكمل وجه وكذا العقوبات، وإخيار المكلف بما تم التوصل إليه وبعد إنقضاء مدة 30 يوم من إستلام الإشعار، قام المكلف بالرد على الإشعار.

اولا - رد المكلف: قام المكلف المعني بالرد على الإشعار الاولي مع تقديم ملاحظاته وتبريراته الجديدة وتوضيحات لعدم إقتناعه بالضريبة المفروضة، حيث قام المكلف بالرد في تاريخ 2018/12/19 مع طلب تحكيم من طرف المدير الولائي للضرائب حيث كانت جلسة التحكيم بتاريخ 2019/01/29.

- حيث كان طلب المكلف هو اعادة النظر في معامل القيمة المضافة المقترح 1.7 وكذلك هامش الربح الصافي.
ثانيا - ارسال الإشعار بالتقييم النهائي: بعد إستلام المحققين الرد قاموا بإعادة دراسة المعلومات المقدمة فيه، وقد تم إجراء التحكيم من طرف المدير الولائي حيث درست المعلومات والمبررات والوثائق المقدمة في إطار جلسة حضرها المدير الولائي لعين الدفلى والمحققين والمعني مع مستشاره. وبعد القيام بالجلسة تم إتخاذ قرار نهائي لإعادة فرض الضريبة (تسوية) للضريبة المفروضة في الإشعار الأولي وعلى هذا فقد تم إرسال إشعار نهائي للمكلف تحت رقم () بتاريخ 2019/01/30 وتضمن المعلومات التالية:

وطبقا لجلسة التحكيم فقد تقرر اعادة النظر في معامل القيمة المضافة المقترح والأخذ بالمعامل المستخرج من محاسبتكم التي اعتبرت مقبولة والمقدر ب 1.35.

* نتائج وملاحظات دراسة الحالات الثلاث بمديرية الضرائب لعين الدفلى

من خلال دراستنا الميدانية المتمثلة بالحالات الثلاث المختلفة من حيث النشاط الممارس؛ ونوع الرقابة، الجبائية المطبقة؛ التي تم اختيارها من مجموعة الملفات الموجودة في مكتب الأبحاث والمراجعات التابعة للمديرية الفرعية للرقابة الجبائية لولاية عين الدفلى، والتي من خلالها تم ملاحظة ما يلي:

- أن الأعوان المدققين يتبعون خطوات عملية التدقيق بانتظام وهذا تفاديا للوقوع في الأخطاء ولعدم إفشال مهمة الرقابة الجبائية؛

- تسليم الإشعار بالتحقيق في المحاسبة أو التحقي ق المصوب في المحاسبة أو التحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة أو نتائج التحقيق سلمت للمكلف شخصيا أو يتم إرسالها عن طريق البريد الموصي عليه مع إشعار بالتسليم وهذا ما التمسناه في الحالات.

- الحرص على تطبيق حق الاطلاع والمعاينة ساعد الأعوان المدققين على كشف الأخطاء والتجاوزات التي ارتكبت من طرف المكلفين عن قصد أو دون قصد . عن طريق طلب معلومات عديدة من الأطراف التي على علاقة مع المكلفين؛

- كما لوحظ في دراسة الحالات الثلاث أن عند فحص الوثائق الم حاسبية تقبل بعضها و ترفض الأخرى لأنها غير مقنعة و غير صادقة نظرا لغياب بعض الوثائق الإثباتية.

فحص الوثائق المحاسبية

دراسة الحالة الاولى : تم نقل الميزانيات المحاسبية وجداول حسابات النتائج لأربع سنوات الأخيرة 2017/2016/2015/2014 التي لم يمسهما التقادم والخاضعة للتدقيق في جدول مقارنة الميزانيات وكشف

المحاسبة على التوالي ، كما قام الأعوان المدققين بمع اينة الفواتير الصادرة من المكلف فوجدوها غير مسجلة في جدول أصول الميزانية وبعض المبالغ المقبوضة عن طريق البنك والصندوق وغير مصرح بها في سند التصريحات. دراسة الحالة الثانية: وجد الأعوان المدققين عند تدخلاتهم وجود تناقضات بين الإيرادات المحققة والنفقات السنوية بعد التأكد من مداخله من الأطراف الخارجية (البنك الزبائن) ...

دراسة الحالة الثالثة : تم نقل الميزانيات المحاسبية وجداول حسابات النتائج للثلاث سنوات الاخيرة 2015.2016.2017 التي لم يمسهما التقادم والخاضعة للتدقيق في جدول مقارنة الميزانيات وكشف المحاسبة على التوالي ولوحظ عدم التصريح بمبالغ فواتير الشراء . وعلى هذا تم تقييم رقم الأعمال عن طريق الحصول على مصادر مختلفة تثبت حقيقة مبالغ الفواتير الغير مصرح بها.

-**فيما يخص القوانين الجبائية:** فبعد دراسة الحالات الثلاث تم التوصل إلى أن الأعوان المدققين على إطلاع دائم على القوانين الجبائية وخاصة قانون الإجراءات الجبائية عن طريق التعليمات الصادرة من المديرية العامة للضرائب والتي ساعدت الكثير من المدققين على أداء مهمتهم كما ينبغي

دراسة الحالة الأولى : تم تصحيح رقم الأعمال تبعا للمواد 18 -19 و20 من قانون الإجراءات الجبائية، كما أن العقوبات التي فرضت على المكلف وفقا لنصوص قانونية المادة 193 من قانون الضرائب المباشرة والمادة 116 من قانون الرسم على رقم الأعمال.

دراسة الحالة الثانية: بعد الرد من قبل المكلف على الإشعار بالتقييم الأولي وهذا حق المكلف في الرد طبقا للمادة 21 -5 من قانون الإجراءات الجبائية، أما فيما يخص الغرامات والعقوبات فقد تم حسابها وفقا للمادة 193 من قانون الإجراءات الجبائية.

دراسة الحالة الثالثة : في هذه الحالة قام المكلف بالرد على الإشعار بالتقييم الأولي طبقا للمادة 21-5 من قانون الإجراءات الجبائية. كما طلب تحكيم في التسوية الجبائية وهذا ما نصت عليه المادة 20 و20 مكرر و21 من قانون الاجراءات الجبائية.

تم إعادة تقييم رقم الأعمال وفقا للمواد 20 و20 مكرر من قانون الاجراءات الجبائية فيما يخص العقوبات والغرامات ثم احتسابها وفقا للمادة 193 من قانون الضرائب المباشرة والمادة 116 من قانون الرسم على رقم الأعمال كما يمكننا أن نقوم بعرض الحصيلة النهائية للضرائب والرسوم للحالات الثلاث التي ساهمت الرقابة الجبائية في تحصيلها ومكافحة التهرب الضريبي من جهة أخرى. أما العون المحقق فقد توصل إلى ذلك من خلال التدقيق في الوثائق المحاسبية والحرص على تطبيق القوانين الجبائية.

جدول رقم (31) الحصيلة الضريبية للدراسة الميدانية للحالات الثلاث

الحالة الثالثة	الحالة الثانية	الحالة الأولى	البيان
144.285		88.522	الرسم على النشاط المهني المبلغ الواجب تسديده
1.333.082		1.117.750	الرسم على القيمة المضافة TVA المبلغ الواجب تسديده
375.237	400.597	1.362.022	الضريبة على الدخل IRG المبلغ الواجب تسديده
1.855.604	400.597	2.568.294	المجموع
4.824.495			مجموع الحصيلة الضريبية

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على المعلومات المستخرجة من تقارير التحقيق من خلال استعراضنا لحصيلة الضرائب والرسوم للحالات الثلاث المدروسة بمديرية الضرائب لولاية عين الدفلى تم التوصل إلى أن الرقابة الجبائية لها دور جد فعال في مكافحة التهرب الضريبي ومنه زيادة. الحصيلة الجبائية، فما يمكن مشاهدته هو أن بعد الرقابة الجبائية بمختلف أنواعها (التحقيق في المحاسبة والتحقق المصوب في المحاسبة والتحقق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة) تم رصد فارق كبير بين المبلغ المسدد والحقوق الواجب تسديدها.

فالحقوق المسددة للحالات الثلاث قدرت ب: 4.824.495 دج والتي تضم:

• حقوق الرسم على النشاط المهني TAP

• الرسم على القيمة المضافة. TVA

* الضريبة على الدخل الاجمالي IRG

وبوجود الفرق بين الحقوق المسددة والواجب تسديدها فقد فرضت على المكلف غرامات وعقوبات جعلت الحصيلة الجبائية ترتفع إلى 6.030.618 دج، فلولا فعالية الرقابة الجبائية من خلال القوانين القائمة عليها ودور المحقق في القيام بعملية الرقابة الجبائية لحرمت الخزينة العمومية من حقها في الضرائب والرسوم.

خلاصة الفصل:

من خلال دراستنا الميدانية التي كانت بالمديرية الفرعية للرقابة الجبائية بمديرية الضرائب لولاية عين الدفلى .تم استنتاج الأهمية البالغة التي يلعبها التدقيق الجبائي في استرجاع الإيرادات الضائعة المتهرب من تسديدها من قبل المكلفين بالضريبة ، و عليه فالمديرية الولائية للضرائب لولاية عين الدفلى وبالأخص المديرية الفرعية للرقابة الجبائية لها دور هام في هذا المجال ، حيث تسهر على التأكد من مدى صدق وصحة التصريحات الجبائية المقدمة، وضمان احترام تطبيق التشريع الجبائي من خلال التكامل بين الاجراءات وطرق التدقيق الجبائي التي من بينها التدقيق المحاسبي التي تم معالجته من خلال هذه الدراسة التي تسمح باكتشاف مواطن الاخطاء و التجاوزات و تطبيق العقوبات اللازمة، ولأن التدقيق المحاسبي يأخذ وقت أطول و جهد أكبر تم وضع نوع جديد من التدقيق ألا وهو التدقيق المصوب في المحاسبة: الذي يقوم على فكرة العينية فيما يتعلق بالمدة كما تجدر الإشارة إلى أهمية الرقابة المعمقة في مجمل الوضعية الجبائية الشاملة كتدقيق يتعلق بالأشخاص الطبيعيين، حيث يبحث في مصادر دخلهم وتقدير واقعي للمصاريف و النفقات المعيشية وهذا كله بسبب تعدد مجالات التعرب الضريبي و تشعبها.

الخاتمة

تعتبر الضرائب أحد أهم الموارد الأساسية للدولة، لذا لا بد من الحفاظ عليها من خلال وضع نظام جبائي محكم يكون مبنياً على وسائل مادية متطورة من جهة، ووسائل بشرية مؤهلة في الميدان من جهة أخرى، والدولة في الآونة الأخيرة تسعى جاهدة لزيادة الحصيلة الضريبية ولعل التدقيق الجبائي أحسن وسيلة ردية تلجأ لها الإدارة الضريبية لاسترجاع حقوق الخزينة و استرداد القيم المستحقة، و ذلك باكتشاف الأخطاء و التلاعبات و المخالفات المسجلة بهدف تصحيحها و تقويمها من أجل مكافحة العراقيل التي تواجه الرقابة الجبائية من جهة وضعف الحصيلة الضريبية من جهة أخرى.

وهذا ما قمنا بدراسته من خلال التطرق إلى ال تدقيق الجبائي، فقد تم إبراز الدور الذي تقوم به وإسهاماته في حماية موارد الدولة من خلال تأكيد حضوره الدائم، عن طريق التدخلات وعمليات التحقيق المتكررة، مستخدمة بذلك إدارة الضرائب جميع إمكانياتها وهياكلها والتي أشرنا إليها فيما سبق، كما أن دور هذا الجهاز الرقابي لا يقتصر على مراقبة تصريحات المكلفين فقط، بل يتعداه إلى إعلام المكلفين بالضريبة عن الحقوق المخولة لهم والتي تحميهم من تعسف الإدارة، وكذا مختلف الواجبات والالتزامات المفروضة عليهم ومن خلال الدراسة النظرية والتطبيقية التي قمنا بها على مستوى المديرية الولائية للضرائب بعين الدفلى توصلنا إلى النتائج التالية:

نتائج الدراسة:

لقد تطرقنا في المقدمة العامة إلى جملة من الفرضيات تمثلت في:

1 - يؤثر التدقيق الجبائي على المكلفين بالضريبة بمراقبتهم في تأدية واجباتهم تجاه الإدارة الجبائية والعمل على اكتشاف كل الأخطاء والتجاوزات.

2 - يساهم التهرب الضريبي في استنزاف الخزينة العمومية عن طريق اضعاف التحصيل الضريبي.

3 - لتدقيق الجبائي مجموعة من الآليات تضبط تدخل الإدارة وتحمي المكلفين بالضريبة ويؤدي عدم الالتزام بمراحل مختلف أنواع التدقيق الجبائي إلى فشل الرقابة في تحقيق أهدافها.

ومن خلال دراستنا النظرية والميدانية المتمثلة في الحالات الثلاث المختلفة من حيث نوع التحقيق الجبائي المطبق، الذي تم اختياره من مجموعة الملفات الموجودة في مكتب الأبحاث والمراجعات التابعة للمديرية الفرعية للرقابة الجبائية لولاية عين الدفلى والتي من خلالها تم التوصل إلى النتائج التالية:

-تقوم الإدارة الجبائية بعملية التدقيق الجبائي، وبالتالي فهي تتمتع بصلاحيات وسلطة قانونية وهو ما يمكنها من إجراء الرقابة بصورة واسعة، وهذا بالاعتماد على وسائل هيكلية، قانونية، بشرية، ساعدها على أن تكون ذات فاعلية. وهذا ما يؤكد صحة الفرضية الأولى بأن التدقيق الجبائي يؤثر على المكلفين بالضريبة بمراقبتهم في تأدية واجباتهم تجاه الإدارة الجبائية

- يلجا المكلفين بالضريبة للتهرب من دفع مستحقاتهم في تصريحات مغالطة لا تعطي صورة حقيقية لوضعيتهم المالية، وهذا ما انعكس سلبا على التحصيل الجبائي. وهذا تأكيد لصحة الفرضية الثانية كون التهرب الضريبي وراء ضعف الحصيلة الجبائية.

- تتم عملية الرقابة الجبائية على التصريحات بطرق قانونية تمثلت في الرقابة الشكلية ، والرقابة على الوثائق، إضافة إلى التحقيق في المحاسبة ، والتحقق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية والتحقق المصوب في الحاسبة وتمر بمراحل ممنهجة الهدف منها ضبط تدخل الإدارة و حماية المكلف بالضريبة و التقليل من التهرب الضريبي . وهذا ما يؤكد صحة الفرضية الثالثة.

- الرقابة الجبائية في الجزائر تحقق لخزينة الدولة إيرادات جبائية هامة بفضل الحقوق المستردة فهي تعمل على حماية الحصيلة الضريبية من الضياع من خلال المهام التي تقوم بها الإدارة الجبائية و الأعوان الضريبيين. و هذا ما لمسناه من خلال الدراسة الميدانية التي قمنا بها و التي كانت نتائجها كالآتي:

* التحقيق في المحاسبة ساهم في اثناء الخزينة العمومية بمبلغ: 3 012 763 دج

* التحقيق المصوب في المحاسبة وكانت نتيجته مبلغ: 500 647 دج

* التحقيق في مجمل الوضعية الجبائية وكانت نتيجته مبلغ: 2 435 480 دج

-الحرص على تطبيق حق الاطلاع والمعانة ساعد الأعوان المدققين على كشف الأخطاء والتجاوزات التي ارتكبت من طرف المكلفين عن قصد أو دون قصد عن طريق طلب معلومات عديدة من الأطراف التي لها علاقة مع المكلفين.

-تلعب العقوبات المفروضة من طرف الإدارة الجبائية دورا هاما في استرجاع الحصيلة الضريبية الضائعة، باعتبارها وسيلة علاجية للحد من التهرب الضريبي.

-بالرغم من الأجهزة الموضوعة والإجراءات والوسائل المتخذة لتدعيم الرقابة الجبائية إلى أنها تبقى غير قادرة على تحقيق الهدف الرئيسي لها وهو مكافحة التهرب الضريبي وزيادة الحصيلة الجبائية . وهذا تأكيد لصحة الفرضية الثالثة رغم كفاءة الادارة الجبائية إلا أن هناك ضعف في الحصيلة الجبائية وعلى ضوء الإجابة على الفرضية الثالثة نقدم توصيات لعلها تأخذ بعين الاعتبار من طرف السلطات المعنية.

التوصيات:

- إعادة النظر في الثغرات الموجودة في القانون الضريبي ، ومحاولة إيجاد صيغ قانونية جديدة لكل الطرق والأساليب التي يتم اتخاذها في مجال التهرب من دفع الضريبة.
- الاهتمام بموظفي الإدارة الجبائية من خلال رفع م ستواهم العلمي والمهني عن طريق التكوين والتدريب بالاطلاع على كافة المستجدات والتعديلات التي تطرأ من حين لآخر على القوانين الجبائية.
- إعادة النظر في أحوال مراقبي الإدارة الجبائية من أجل إبعادهم عن إغراءات المكلفين بالضريبة والقضاء على الرشوة.

- زيادة الوعي لدى المكلفين من خلال القيام بحملات توعية من أجل نشر ثقافة ضريبية ومن أجل تقريب المكلف من الإدارة وخلق حوار بينهما.
- وفي الأخير نأمل أن تأخذ هذه التوصيات بعين الاعتبار من قبل السلطات المعنية ، خاصة وأن الإصلاحات الجبائية في الوقت الحالي تولى أهمية كبيرة لزيادة التحصيل الجبائي بمحاولة الرفع من كفاءة الرقابة الجبائية.

أفاق الدراسة:

ورأمل أن يكوم هذا البحث منطلق لبحوث أخرى في المستقبل مثل:

- الإعانات الجبائية ودورها في تحفيز الاستثمار.

- إشكالية إحلال الجبائية العادية محل الجبائية البترولية.

وفي الأخير نرجو من الله عز وجل أن نكون قد وفينا الموضوع حقه؛ وأن نكون قد أضفنا شيئاً جديداً في هذا المجال، فإن أصبنا فمن عند الله وعسانا بذلك ننال أجر الصواب والاجتهاد وأن أخطانا فحسبنا أننا حاولنا.

المراجع

الكتب:

- المجلس الاقتصادي والاجتماعي الأردني، **التهرب الضريبي في الأردن، عمان، 2004.**
- عبد الناصر نور، نائل حسن عدس، عليان الشريف، **الضرائب ومحاسبتها، ط1، دار المسير للنشر والتوزيع، 2003، عمان.**
- حميد بوزيد، **جباية المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.**
- بن اعمارة منصور، "إجراءات الرقابة المحاسبية والجباية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر.
- عبد المنعم فوزي، **المالية العامة والسياسات المالية، ط1، منشأة المعارف، الإسكندرية.**
- محمد عباس محرز، **اقتصاديات الجباية والضرائب ، الطبعة الثالثة ، دار هومة للنشر بوزريعة ، الجزائر، 2003.**
- محمود حسين الوادي، زكريا احمد عزام، **المالية العامة والنظام المالي في الاسلام، دار المسيرة، ط1، الاردن، 2000.**

الرسائل وأطروحات:

- زلاسي رياض ، **اسهامات حوكمة المؤسسات في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية ، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير في علوم التجارية ، تخصص محاسبة وجباية جامعة ورقلة ، الجزائر 2011/2012.**
- اوهيب بن سالمه ياقوت ، **الغش الضريبي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الجنائي والعلوم الجنائية، جامعة الجزائر، الجزائر 2002/2003.**
- ثابتي خديجة، **دراسة تحليلية حول الضريبة والقطاع الخاص، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماجستير ، تخصص تسيير المالية العامة، 2011/2012، جامعة تلمسان، الجزائر.**
- رحمة نابتي، **النظام الضريبي بين الفكر المالي المعاصر والفكر المالي الاسلامي ، دراسة مقارنة، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير في علوم التسيير ، تخصص ادارة مالية ، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2013/2014.**
- ساعد نبيلة، **الرقابة الجبائية ودورها في التحصيل الضريبي، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في المحاسبة والمالية، جامعة لبويرة، الجزائر، 2014/2015.**
- د.سامح العطوط، **اثر قانون ضريبة الدخل رقم لسنة 2004 على ظاهرة التهرب الضريبي في فلسطين، مجلة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات، العدد 17، تشرين أول 2009.**

- ذ.علي رحال، دور الامتيازات الضريبية في دعم القدرة التنافسية للمؤسسة الاق تصادية في الجزائر ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير ، في علوم التسيير ، جامعة لمسيلة ، الجزائر، 2007/2006.
- سليمان عتير، دور الرقابة الجبائية في تحسين جودة المعلومات المحاسبية، دراسة مديرية الضرائب لولاية الوادي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة بسكرة، 2012/2011.-
- شريف محمد، السياسة الجبائية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة تلمسان، الجزائر، 2010/2009.
- قحמוש سمية، دور المراجعة الجبائية في تحسين جودة التصريحات الجبائية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، تخصص محاسبة وجباية، جامعة ورقلة، الجزائر، 2012/2011.
- بوعلام ولهي، اثر مردودية المراجعة الجبائية في مكافحة التهرب الجبائي في الجزائر ، مذكرة مقدمة ضمن نيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005 .
- حداد زكريا ، الرقابة الجبائية و مساهمتها في التحصيل الجبائي ، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم التجارية، تخصص مراجعة و التدقيق، 2017-2016.
- دوادي محمد، الادارة الجبائية والتحصيل الضريبي في الجزائر، مذكرة التخرج لنيل شهادة الماجستير، تخصص المالية العامة، جامعة تلمسان، الجزائر، 2006/2005.
- عيسى بولخوخ، الرقابة الجبائية كاداة لمحاربة التهرب و الغش الضريبي ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير دراسة حالة بولاية باتنة ، فرع اقتصاد التنمية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ن جامعة الحاج لخضر باتنة، الجزائر 2004-2003 .
- فرقد فيصل جدعان الغانمي ، اهمية دور مراقبة الحسابات في الحد من ظاهرة التهرب الضريبي ، مجلة المثني للعلوم الادارية والاقتصادية، المجلد4، العدد10، 2014.
- ناصر مغني، دراسة تقييمية للتهرب الضريبي من خلال مؤشرات الاداء حالة ولاية المسيلة خلال الفترة 2004-2008، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير ، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة بومرداس، الجزائر، 2010-2009.
- نجاة نوي فاعلية الرقابة الجبائية في الجزائر 1999-2003، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004 .
- وازطة مريم، دور الرقابة الجبائية في الحد من التهرب الضريبي، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر اكاديمي، تخصص مالية و محاسبة، جامعة سكيكدة - الجزائر، 2015/2014.

المجلات والملتقيات:

- ذ.سامح العطوط، اثر قانون ضريبة الدخل رقم لسنة 2004 على ظاهرة التهرب الضريبي في الفلسطينيين، مجلة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات، العدد 17، تشرين أول 2009.
- ذ.لعلوي محمد جمال، زينات السعيد، المراجعة الجبائية كالية تساهم في تحسين جودة التصريحات الجبائية، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، العدد السادس، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2006.
- فرقد فيصل جدعان الغانمي، أهمية دور مراقبة الحسابات في الحد من ظاهرة التهرب الضريبي، مجلة المثني للعلوم الادارية والاقتصادية، المجلد 4، العدد 10، 2014.

المحاضرات:

- ذ.قاشي يوسف، محاضرات في مقياس المنازعات الجبائية، تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة لبويرة، الجزائر، 2015/2014.
- علي صادق احمد علي، دور حوكمة الشركات في الحد من التهرب الضريبي، بالتطبيق على الضرائب الاتحادي بالسوداني، دراسة تحليلية ميدانية، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا - كلية الدراسات التجارية، مجلة العلوم الانسانية والاقتصادية، العدد الأول - 2013.
- مراد ميهوبي، اجراءات تحصيل الضريبة - اي فاعلية، التواصل في الاقتصاد والادارة والقانون، جامعة 8 ماي 1945 قالمة، الجزائر، عدد 39، سبتمبر، 2014.
- منور اوسرير، محمد حمو، محاضرات في جباية المؤسسات، الطبعة الاولى، مكتبة الشركة الجزائرية بودواو، الجزائر، 2009.

قوانين وجرائد رسمية:

- المادة 18.1، قانون الاجراءات الجبائية، 2017.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، "قانون الإجراءات الجبائية"، المادة 19، الفقرتين 1-2، 2016.
- قانون الاجراءات الجبائية، الاحكام الجبائية المختلفة، الجريدة الرسمية رقم 74، الصادرة في تاريخ 3 محرم الموافق ل 31 ديسمبر 2008، المادة 45.
- المادة 12 من الامر 60-91 المؤرخ في 1991/02/23، الجريدة الرسمية، العدد 09، 1991.
- المادة 12 من القرار المؤرخ في 1998/07/13، الجريدة الرسمية، العدد 79، 1998.
- المادة 19، الفقرتين 4-5، قانون الإجراءات الجبائية 2017.
- المادة 20 - الفقرة 08، قانون الاجراءات الجبائية 2017.
- المادة 20 الفقرة 1، قانون الإجراءات الجبائية 2017.

- المادة 20 مكرر من قانون الإجراءات الجبائية ، المديرية العامة للضرائب ، وزارة المالية ، الجزائر ، 2015.

- المادة 21، الفقرة 3، قانون الاجراءات الجبائية، 2016 .

- المادة 21 من قانون الاجراءات الجبائية، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، الجزائر، 2017 .

- ميثاق المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة، المديرية العامة للضرائب، 2013 .

مواقع أنترنت:

- موقع المديرية العامة للضرائب . www.mdfdgi.gov.dz

الملاحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTRE DES FINANCES

وزارة المالية

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

المديرية العامة للضرائب

Référence N°

Lettre avec
A.R
N°

A

Le

Avis de Vérification de Comptabilité

Nous avons l'honneur de vous faire connaître que sauf demande contraire de votre part et acceptée par le service, nous nous présenterons à votre le [] à [] H, à l'effet de vérifier au titre des exercices [], [], [], [] l'ensemble de vos déclarations fiscales et opérations susceptibles d'être examinées, se rapportant aux impôts, droits et taxes ci-après, désignés :

Nous vous saurons gré de bien vouloir tenir à notre disposition vos documents comptables et pièces justificatives et dans la mesure où votre comptabilité est informatisée, l'ensemble des informations, données et traitements visés à l'article 20-3 du Code des Procédures Fiscales.

Au cours de ce contrôle, vous avez la faculté de vous faire assister par un conseil de votre choix et de demander toutes les précisions sur la conduite de cette vérification.

Si le contrôle fiscal envisagé ne peut être effectué en raison de votre opposition ou celle de tiers, il sera procédé en vertu des dispositions de l'article 44-1 du Code des Procédures Fiscales à l'évaluation d'office de vos bases d'imposition sans préjudice de l'application des sanctions prévues par la législation fiscale en vigueur.

- (1) Préalablement à l'examen au fond de vos documents comptables, il peut être procédé dès la remise du présent avis à la constatation matérielle des éléments physiques et de l'exploitation, de l'existence et de l'état des documents comptables (dispositions de l'article 20 du Code des Procédures Fiscales).

Je vous prie de trouver ci-joint, un exemplaire de la charte des droits et obligations du contribuable vérifié.

Veillez agréer, Madame, Monsieur l'expression de notre parfaite considération.

Chef de brigade

Nom, prénom et grade
des vérificateurs

(1) À cocher en cas de contrôle inopiné.

Rappel de certaines dispositions fiscales

Article 20-4 du Code des Procédures Fiscales: Une vérification de comptabilité ne peut être entreprise sans que le contribuable en ait été préalablement informé par l'envoi ou la remise avec accusé de réception d'un avis de vérification accompagné de la charte des droits et obligations du contribuable vérifié et qu'il ait disposé d'un délai minimum de préparation de dix (10) jours à compter de la date de réception de cet avis.

L'avis de vérification doit préciser les noms, prénoms, grades des vérificateurs, la date et l'heure de la première intervention, la période à vérifier, les droits, impôts, taxes et redevances concernées, les documents à consulter et mentionner expressément, à peine de nullité de la procédure, que le contribuable a la faculté de se faire assister par un conseil de son choix au cours du contrôle.

En cas de changement des vérificateurs, le contribuable est tenu informé.

En cas de contrôle inopiné tendant à la constatation matérielle des éléments physiques de l'exploitation ou de l'existence et de l'état des documents comptables, l'avis de vérification de comptabilité est remis au début des opérations de contrôle.

L'examen au fond des documents comptables ne peut commencer qu'à l'issue du délai de préparation précité.

Article 20-5 du Code des Procédures Fiscales : Sous peine de nullité de la procédure, la vérification sur place de livres et documents comptables ne peut s'étendre sur une durée supérieure à trois (3) mois, en ce qui concerne :

- les entreprises de prestations de services, lorsque leur chiffre d'affaires annuel n'excède pas 1.000.000 DA pour chacun des exercices vérifiés ;
- toutes les autres entreprises, lorsque leur chiffre d'affaires annuel n'excède pas 2.000.000 DA, pour chacun des exercices vérifiés.

Ce délai est porté à six (6) mois pour les entreprises ci-dessus, lorsque leur chiffre d'affaires annuel n'excède pas respectivement 5.000.000 DA et 10.000.000 DA pour chacun des exercices vérifiés.

Dans tous les autres cas, la durée de la vérification sur place ne doit pas dépasser neuf (9) mois.

La fin des travaux de vérification sur place doit être constatée par un procès-verbal, que le contribuable vérifié est invité à contresigner. Mention est faite éventuellement sur le procès-verbal en cas de refus de signature par ce dernier.

La durée de vérification sur place est prorogée du délai accordé au contribuable vérifié, en vertu des dispositions de l'article 20 ter du code des procédures fiscales, pour répondre aux demandes d'éclaircissement ou de justification lorsqu'il ya transferts indirects de bénéficiaires au sens des dispositions de l'article 141 bis du code des impôts directs et taxes assimilées.

La durée du contrôle sur place n'est pas opposable à l'administration pour l'instruction des observations ou des requêtes formulées par le contribuable après la fin des opérations de vérification sur place.

En outre, les durées de contrôle sur place fixées ci-dessus ne sont pas applicables dans les cas de manœuvres frauduleuses dûment établies ou lorsque le contribuable a fourni des renseignements incomplets ou inexacts durant la vérification ou n'a pas répondu dans les délais aux demandes d'éclaircissement ou de justification prévues à l'article 19 ci-dessus.

Important !

Lors de l'exécution des travaux de contrôle et à l'occasion du débat contradictoire engagé avec le(s) vérificateur (s) vous pouvez soumettre vos observations, contestations et divergences d'appréciation à Mr

Tél n°

Vous pouvez également, à l'issue de cette étape, demander à être reçu par Monsieur

,Tél n°

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

وزارة المالية

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

المديرية العامة للضرائب

DIW CHLEF

Référence N°: /DIW/SDCF/BVF/2018

Lettre avec
A.R.
N°

A

CHLEF

Le 22/07/2018

Notification de Redressement
Suite à la vérification de comptabilité

Suite à l'envoi de l'avis de vérification n° [redacted] du 10 mai 17, vous avez fait l'objet d'une vérification de comptabilité au titre des exercices 2013 [redacted], 2014 [redacted], 2015 [redacted], 2016 [redacted], se rapportant aux impôts, droits et taxes ci-après désignés :

En conséquence, nous avons l'honneur de porter à votre connaissance que l'administration fiscale envisage de modifier les éléments servant de base au calcul de certain impôts, droits et taxes et de vous réclamer un complément d'impôt pour les motifs exposés dans la présente notification.

Vous disposer, à compter de la réception de la présente notification, d'un délai de 40 jours pour formuler vos observations ou faire part de votre acceptation des propositions de redressement envisagées. Le défaut de réponse dans ce délai vaudra accord tacite de votre part (Art 20-6 du Code des Procédures Fiscales).

Vous pouvez également dans le cadre de votre réponse, solliciter l'arbitrage pour des questions de fait ou de droits, selon le cas, du Directeur des grandes entreprises, du directeur des impôts de wilaya, du chef du centre des impôts ou du chef de service des recherches et vérifications en vertu des dispositions l'article 20-6 du Code des Procédures Fiscales.

Nous attirons votre attention que les droits rappelés dans ce cadre seront assortis des sanctions fiscales fixées par la loi. Sur votre demande et avant expiration du délai de réponse, vous pouvez solliciter toutes explications verbales utiles sur le contenu de la notification.

Vous avez la faculté de vous faire assister par un conseil de votre choix pour discuter les présentes propositions ou pour y répondre (Art 20-4 du Code des Procédures Fiscales).

La présente notification comporte 09 [redacted] feuillets y compris celui-ci.

Veillez agréer Madame, monsieur l'expression de notre parfaite considération.

Chef de brigade

[redacted]

Nom, prénom et grade
des vérificateurs

[redacted]

Envoyer par messagerie

الملاحق رقم 03

Imprimer le formulaire

Série O n° 4 ter

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

وزارة المالية

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

المديرية العامة للضرائب

DIW CHLEF

Référence N°

/DIW/SDCF/BVF/2017

Lettre avec
A.R
N°

CHLEF

Le

Avis de contrôle ponctuel de comptabilité

Nous avons l'honneur de vous faire connaître que sauf demande contraire de votre part et acceptée par le service, nous nous présenterons à votre [redacted] le [redacted] à 10 [redacted] H, pour procéder à des opérations de contrôle portant sur [redacted] et concernant les années 2014 [redacted], 2015 [redacted], [redacted] en vertu des dispositions de l'article 20 bis du Code de Procédures Fiscales.

Nous vous saurions gré de bien vouloir tenir à notre disposition les documents comptables et pièces justificatives inhérents aux droits, impôts, taxes et redevances concernés par la vérification dont la présentation est obligatoire conformément aux dispositions de l'article 20 bis-1 du Code des Procédures Fiscales.

Au cours de ce contrôle, vous avez la faculté de vous faire assister par un conseil de votre choix et demander les précisions sur la conduite de cette vérification ponctuelle.

Si le contrôle fiscal envisagé ne peut être effectué en raison de votre opposition ou celle de tiers, il sera procédé en vertu des dispositions de l'article 44-1 du Code des Procédures Fiscales à l'évaluation d'office de vos bases d'impositions sans préjudice de l'application des sanctions prévues par la législation fiscale en vigueur.

Je vous prie de trouver ci-joint, un exemplaire de la charte des droits et obligations du contribuable vérifié.

Veillez agréer, Madame, Monsieur, l'expression de notre parfaite considération.

Chef de brigade

[redacted]

Nom, prénom et grade
des vérificateurs

[redacted]

Rappel de certaines dispositions fiscales

Article 20 bis-1 du Code des Procédures Fiscales : Les agents de l'administration fiscale peuvent procéder à la vérification ponctuelle de comptabilité d'un ou plusieurs impôts, à tout ou partie de la période non prescrite, ou à un groupe d'opérations ou données comptables portant sur une période inférieure à un exercice fiscal.

Lors de cette vérification, il peut être exigé des contribuables vérifiés les documents comptables et les pièces justificatives à l'instar des factures, des contrats, des bons de commande ou de livraison, inhérentes aux droits, impôts, taxes et redevances concernés par la vérification. Cette vérification ne saurait, en aucun cas, donner lieu à un examen approfondi et critique de l'ensemble de la comptabilité du contribuable.

Article 20 bis-3 du Code des Procédures Fiscales : La vérification ponctuelle ne peut être entreprise sans que le contribuable ait été préalablement informé par l'envoi ou la remise avec accusé de réception d'un avis de vérification accompagné de la charte des droits et obligations du contribuable vérifié et qu'il ait disposé d'un délai minimum de préparation de dix (10) jours à compter de la date de réception de cet avis.

L'avis de vérification doit préciser en plus des éléments portés sur l'avis de vérification de comptabilité cités précédemment, le caractère ponctuel de la vérification et doit renseigner sur la nature des opérations à vérifier.

Article 20 bis-4 du Code des Procédures Fiscales : Sous peine de nullité de la procédure, la vérification sur place des livres et documents ne peut s'étendre sur une durée supérieure à deux (02) mois.

La fin des travaux de vérification sur place doit être constatée par un procès-verbal, que le contribuable vérifié est invité à contresigner. Mention est faite éventuellement sur le procès-verbal en cas de refus de signature par ce dernier.

La durée de vérification sur place est prorogée du délai accordé au contribuable vérifié, en vertu des dispositions de l'article 20 ter du code des procédures fiscales, pour répondre aux demandes d'éclaircissement ou de justification lorsqu'il y'a présomption de transferts indirects de bénéfices au sens des dispositions de l'article 141bis du code des impôts directs et taxes assimilées.

Important !

Lors de l'exécution des travaux de contrôle et à l'occasion du débat contradictoire engagé avec le(s) vérificateur (s) vous pouvez soumettre vos observations, contestations et divergences d'appréciation à Mr

Tél n°

Vous pouvez également, à l'issue de cette étape, demander à être reçu par Monsieur

, Tél n°

- الخرج رقم 04 -

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES

وزارة المالية

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

المديرية العامة للضرائب

DIW CHLEF

FICHE DE SITUATION DE PATRIMOINE

NOM & PRENOM/RAISON SOCIALE : YOUCEF ACHIRA MEHDI BEN MOHAMED

ACTIVITE : ~~PROFESSEUR~~ + ~~CHIEF~~ADRESSE : ~~14000 EL MEZAOUDA HARCHOUN~~ - ~~CHLEF~~

Renseignements demandés	Réponses du contribuable vérifié
<p>I. <u>Etes-vous propriétaire à votre nom, à celui de votre épouse ou de vos enfants mineurs?</u> (1)</p> <p><u>En Algérie :</u></p> <p>1.1. <u>De biens immobiliers :</u> (Terrains, immeubles) Oui <input type="checkbox"/> Non <input type="checkbox"/> (2)</p> <p>Si oui, précisez :</p> <ul style="list-style-type: none"> La nature : L'origine : La situation : S'il s'agit d'une construction (terminée ou en cours) ? précisez : La date d'acquisition : Le prix : <p>1.2. <u>De fonds de commerce :</u> Oui <input type="checkbox"/> Non <input type="checkbox"/> (2)</p> <p>Si oui, indiquez :</p> <ul style="list-style-type: none"> La situation : Le prix d'acquisition : <p>1.3. <u>De matériel de transport, de travaux publics et autres :</u> Oui <input type="checkbox"/> Non <input type="checkbox"/> (2)</p> <p>Si Oui, précisez :</p> <ul style="list-style-type: none"> La nature de la marque : Le prix d'acquisition : <p>1.4. <u>De véhicule de tourisme :</u> Oui <input type="checkbox"/> Non <input type="checkbox"/> (2)</p> <p>Si oui, indiquez :</p> <ul style="list-style-type: none"> Le nombre ainsi que la marque : La puissance, l'année et la valeur d'acquisition de chaque véhicule : 	

<p>1.5. <u>D'autres biens</u> : (yatch, chevaux de courseetc.) Oui <input type="checkbox"/> Non <input type="checkbox"/> (2)</p> <p>Si oui, précisez :</p> <ul style="list-style-type: none"> • La nature : _____ • Le prix d'acquisition : _____ <p>II. <u>Etes-vous associé dans une société commerciale</u> : Oui <input type="checkbox"/> Non <input type="checkbox"/> (2)</p> <p>Si oui, indiquez :</p> <ul style="list-style-type: none"> • La forme juridique : _____ • La raison sociale : _____ • L'adresse : _____ <p><u>A l'étranger</u> :</p> <p>1. <u>De biens immobiliers</u> : (Terrains, immeubles) Oui <input type="checkbox"/> Non <input type="checkbox"/> (2)</p> <p>Si oui, précisez :</p> <ul style="list-style-type: none"> • La nature : _____ • L'origine : _____ • La situation : _____ • S'il s'agit d'une construction (terminée ou en cours) ? précisez : _____ • La date d'acquisition : _____ • Le prix : _____ <p>2. <u>De fonds de commerce</u> : Oui <input type="checkbox"/> Non <input type="checkbox"/> (2)</p> <p>Si oui, indiquez :</p> <ul style="list-style-type: none"> • La situation : _____ • Le prix d'acquisition : _____ <p>III. <u>Disposez-vous de comptes financiers</u> : <u>En Algérie</u> : Oui <input type="checkbox"/> Non <input type="checkbox"/> (2)</p> <p>Si oui, indiquez :</p> <ul style="list-style-type: none"> • L'institution financière : _____ • Le (es) agence (s) : _____ • Le (s) numéro (s) de compte (s) : _____ <p><u>A l'étranger</u> : Oui <input type="checkbox"/> Non <input type="checkbox"/> (2)</p> <p>Si oui, indiquez :</p> <ul style="list-style-type: none"> • L'institution financière : _____ • Le (s) agence (s) : _____ • Le (s) numéro (s) de compte (s) : _____ 	
---	--

(1)Précisez pour chacune des rubriques le nom du propriétaire.

(2)A cocher.

NB : Toute omission ou insuffisance constatée par rapport à votre situation patrimoniale réelle sera considérée comme manœuvre frauduleuse passible des sanctions prévues à l'article 21 du Code des Procédures Fiscales

Certifié exact

A _____ LE _____
Signature du contribuable

Envoyer par messagerie

Imprimer le formulaire

Série O n° 5

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTRE DES FINANCES

وزارة المالية

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

المديرية العامة للضرائب

Référence N° /DIW/SDCF/BVF/2018

Lettre avec
A.R
N°

CHLEF

Le

Avis de Vérification Approfondie de la Situation Fiscale d'Ensemble

Nous avons l'honneur de porter à votre connaissance que nous envisageons de procéder à la vérification approfondie de votre situation fiscale d'ensemble. Cette vérification concerne l'ensemble des revenus dont vous avez disposé durant la période du [] au []

Au cours de ce contrôle, nous aurons à analyser la concordance entre les revenus que vous avez déclarés au cours de cette période et la situation patrimoniale, la situation de trésorerie et les éléments de train de vie des membres de votre foyer fiscal au sens de l'article 21-1 du Code des Procédures Fiscales.

A l'effet d'exercer ce contrôle, votre concours sera sollicité verbalement ou par écrit, sur des points précis retracés dans vos différentes déclarations.

Pour vous permettre de réunir tous les documents et justificatifs nécessaires, vous disposez d'un délai minimum de préparation de quinze (15) jours à compter de la réception ou de la remise du présent avis de vérification (Article 21-3 du Code des Procédures Fiscales).

Votre attention est appelée sur le fait que le contrôle qui sera effectué portera sur l'ensemble des comptes financiers de votre foyer fiscal, l'origine des fonds dont vous avez disposés, leur composition et les variations de votre patrimoine.

La durée du contrôle est fixée à une (01) année, toutefois cette durée n'est pas applicable dans les cas de manœuvre frauduleuses, de renseignements incomplets ou inexacts ou en cas de défaut de réponse aux demandes d'éclaircissements ou de justifications conformément à l'article 21-4 du Code des Procédures Fiscales.

Vous avez la faculté de vous faire assister, au cours de ce contrôle, par un conseil de votre choix.

Je vous prie de trouver ci-joint, un exemplaire de la charte des droits et obligations du contribuable vérifié.

Veuillez agréer, Madame, Monsieur l'expression de notre parfaite considération.

Chef de brigade

**Nom, prénom et grade
des vérificateurs**

[]

[]

Rappel de certaines dispositions fiscales

Article 21-3 du Code des Procédures Fiscales: Une vérification approfondie de situation fiscale d'ensemble d'une personne physique au regard de l'impôt sur le revenu ne peut être entreprise sans que le contribuable en ait été préalablement informé par l'envoi ou la remise avec accusé de réception d'un avis de vérification, accompagné de la charte des droites et obligations du contribuable vérifié et qu'il ait disposé d'un délai minimum de préparation de quinze (15) jours à compter de la date de réception. L'avis de vérification doit préciser la période à vérifier et mentionner expressément, sous peine de nullité de la procédure, que le contribuable a la faculté de se faire assister durant le contrôle par un conseil de son choix.

Article 21-4 du Code des Procédures Fiscales : Sous peine de nullité de l'imposition, la vérification approfondie de situation fiscale d'ensemble ne peut s'étendre sur une période supérieure à un (01) an à compter de la date de réception ou de remise de l'avis de vérification prévue au paragraphe 3 ci-dessus. Cette période est prorogée du délai accordé, le cas échéant, au contribuable et, à la demande de celui-ci, pour répondre aux demandes d'éclaircissements ou de justifications des avoirs et revenus d'avoirs à l'étranger.

Elle est également prorogée des trente (30) jours prévus à l'article 19 ci-dessus et des délais nécessaires à l'administration pour obtenir les relevés de compte lorsque le contribuable n'a pas usé de sa faculté de les produire dans le délai de trente (30) jours à compter de la demande de l'administration ou pour recevoir les renseignements demandés aux autorités étrangères, lorsque le contribuable a pu disposer de revenus à l'étranger ou en provenance de l'étranger.

La période mentionnée au quatrième alinéa ci-dessus, est portée à deux (02) ans en cas de découverte, en cours de contrôle, d'une activité occulte.

Article 21-6 du Code des Procédures Fiscales: Lorsqu'une vérification approfondie de situation fiscale d'ensemble au regard de l'impôt sur le revenu est achevée, l'Administration fiscale ne peut procéder à une nouvelle vérification pour la même période et pour le même impôt, sauf si le contribuable a fourni des renseignements incomplets ou inexacts durant la vérification ou a usé de manœuvres frauduleuses.

Important !

Lors de l'exécution des travaux de contrôle et à l'occasion du débat contradictoire engagé avec le(s) vérificateur (s) vous pouvez soumettre vos observations, contestations et divergences d'appréciation à Mr

SDCF

Tél.

Vous pouvez également, à l'issue de cette étape, demander à être reçu par Monsieur

DIWCHLEF

Tél

Envoyer par messagerie

المجلس الوطني للشفافية

Imprimer le formulaire

Série O n° 21 ter

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTRE DES FINANCES

وزارة المالية

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

المديرية العامة للضرائب

DIRECTION DES IMPOTS DE WILAYA DE CHLEF

Référence N°: /DIW/SDCF/BVF/2018

Lettre avec
A.R.
N°

A

CHLEF

Le

Notification de Redressement suite
Au contrôle ponctuel de comptabilité

Suite à l'envoi de l'avis de contrôle ponctuel N° 165 du 18 avr. 18, vous avez fait l'objet d'une vérification ponctuelle de comptabilité au titre de(s) exercice(s) 2017 se rapportant aux impôts, droits et taxes ci-après désignés :

Remboursement de TVA exercice 2017

En conséquence, nous avons l'honneur de porter à votre connaissance que l'administration fiscale envisage de modifier les éléments servant de base au calcul de certains impôts, droits et taxes et de vous réclamer un complément d'impôts pour les motifs exposés dans la présente notification.

Vous disposez, à compter de la réception de la présente notification, d'un délai de trente (30) jours pour formuler vos observations ou faire part de votre acceptation des propositions de redressements envisagés. Le défaut de réponse dans ce délai vaudra accord tacite de votre part (Article 20 bis-5 du code des procédures fiscales).

Nous attirons votre attention que les droits rappelés dans ce cadre seront assortis des sanctions fiscales fixées par la loi.

Vous pouvez également dans le cadre de votre réponse solliciter l'arbitrage pour des questions de fait ou de droits, selon le cas, du Directeur des grandes entreprises, du directeur des impôts de wilaya, du chef du centre des impôts ou du chef de service des recherches et vérifications conformément aux dispositions de l'article 20 bis-2 du Code des Procédures Fiscales.

Sur votre demande et avant expiration du délai de réponse, vous pouvez solliciter toutes explications verbales utiles sur le contenu de la notification.

Vous avez la faculté de vous faire assister par un conseil de votre choix pour discuter les présentes propositions ou pour y répondre (Article 20 bis-2 du Code des Procédures Fiscales).

La présente notification comporte 09 feuillet (s), y compris celui-ci.

Veillez agréer, Madame, Monsieur l'expression de notre parfaite considération.

Chef de brigade

Nom, prénom et grade
des vérificateurs

- Inspecteur Central